مجالس النحاة والفقهاء وأثرها في الأحكام الفقهية

دراسة نحوية تحليلية

إعداد الدكتور

محمد سعد عبد العظيم السيد

مدرس اللغويات

كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالقاهرة

جامعة الأزهر الشريف

مجالس النحاة والفقهاء، وأثرها في الأحكام الفقهية دراسة نحوية تحليلية

محمد سعد عبد العظيم السيد

شعبة اللغويات، قسم اللغة العربية وآدابها، كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالقاهرة، جامعة الأزهر الشريف، القاهرة، جمهورية مصر العربية.

الإيميل الجامعي: mohamedelsayed٨٣@azhar.edu.eg

ملخص البحث:

تناول هذا البحث مجالس النحاة والفقهاء وأثرها في الأحكام الفقهية، وقد اشتمل البحث على مقدمة، وفصلين، وخاتمة، وهذا البحث يهدف إلى إبراز الدور الذي تمثله القواعد النحوية في الفروع الفقهية، والتأكيد على تعاون العلوم العربية مع العلوم الشرعية؛ من أجل خدمة الكتاب والسنة، كذلك يبرز الصلة الوثيقة بين النحاة والفقهاء، ويكشف عما كان يتم في مجالسهم من مناقشة القضايا العلمية المتصلة بالعِلْمين، ويظهر لنا كيف أن الحكم الفقهي كان يتغير –أحيانا– تبعًا لتغير حركات الإعراب في بعض الأساليب، كما يهدف إلى كشف أثر القواعد النحوية في الأحكام الفقهية، وذكر ما يترتب عليها في كتب الفقهاء.

الكلمات المفتاحية: مجالس النحاة – استنباط – القواعد – تكامل – الفقهاء.

Assemblies of Grammarians and Jurists, and their Impact upon Jurisprudential Provisions A Grammatical Analytical Study

By: Mohammed Saad Abdel- Azeem Al-Sayed
Majored in Linguistics
Department of Arabic Language and Literature
Faculty of Islamic and Arabic Studies for Men in Cairo
Azhar University
E-mail: mohamedelsayed٨٣@azhar.edu.eg

Abstract

This research displays the assemblies of grammarians and jurists, and their impact upon the jurisprudential provisions. The research includes an introduction, two chapters and a conclusion. The main objective of the research is to highlight the role of grammatical rules, which influences the jurisprudential branches, as well as the integration in between Arabic sciences and the sciences of Sharia for the sake of serving the Holy Qur'an and Sunnah. In addition, the research sheds light upon the close relationship between the jurists and grammarians. It also tries to find out if their assemblies had discussed any scientific or academic issues related to their sciences showing how the juristic provision got occasionally altered in consequence of the inflectional movement attributed to some styles. Moreover, the research is keen on finding out the impact of grammatical rules on jurisprudential provisions and the consequent changes as seen in the jurisprudential books.

Key words: assemblies of the grammarians, deduction, rules, integration, jurists.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمدٍ وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن دعا بدعوته، وسار على نهجه، واقتفى أثره إلى يوم الدين:

أما بعد؛

فهذا بحث يتصل بعِلْمين جليلين نافعين؛ هما: علم النحو وعلم الفقه، ومما لا شك فيه أن تعلم علوم العربية – بما فيها من نحو وتصريف وغيرهما- يعد من مفاتيح التفقه في الدين، وقد صرح بذلك علماؤنا القدامى- رحمهم الله- يقول الثعالبي (ت ٤٢٩ هـ):

"من أحب الله تعالى أحب رسوله محمدًا صلى الله عليه وسلم، ومن أحبَّ الرسول العربي أحبَّ العرب، ومن أحبَّ العرب أحبَّ العربية، التي بها نزل أفضل الكتب على أفضل العجم والعرب، ومن أحبَّ العربية عُنيَ بها، وثابر عليها، وصرف همَّته إليها، ومن هداه الله للإسلام، وشرح صدره للإيمان، وآتاه حسن سريرة فيه، اعتقد أن محمدًا صلى الله عليه وسلم خير الرسل، والإسلام خير الملل، والعرب خير الأمم، والعربية خير اللغات والألسنة، والإقبال على تفهمها من الديانة؛ إذ هي أداة العلم، ومفتاح التفقه في الدين، وسبب إصلاح المعاش والمعاد"(١).

ومما يدل على الصلة القوية بين النحاة والفقهاء - تلك المجالس التي كانت تعقد بين علماء النحو وعلماء الفقه، وكان لهذه المدارس أثرها القوي في توطيد هذه الصلة، وترك آثار متعددة على أحكام الفقهاء.

ومن هنا؛ جاءت هذه الدراسة بعنوان:" مجالس النحاة والفقهاء، وأثرها في الأحكام الفقهية دراسة نحوية تحليلية".

الدراسات السابقة:

لم أقف – في حدود ما أتيح لي الاطلاع عليه- على دراسة علمية عُنيت بهذا الموضوع بالصورة الواردة

(١) ينظر: فقه اللغة للثعالبي صـ١٥.

في هذه الدراسة.

منهج البحث:

لقد سلكت في هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي؛ عَمدت فيه إلى جمع نماذج لتلك المجالس التي تمت بين النحاة والفقهاء خاصة، وبيان أسبابها، ودراسة ما ورد بها من قضايا نحوية أو فقهية، ثم بيان أثرها في الفروع الفقهية.

على أن ما تم دراسته في هذا البحث؛ مجرد نماذج لمجالس النحاة والفقهاء، أتيح لنا الوقوف عليها، وربما وجد غيرها؛ خاصة وأن مصادر هذه المجالس ليست هي كتب النحو والصرف إلا في القليل النادر، وإنما مصادرها الأساسية هي كتب المجالس والأمالي والتراجم والطبقات.

خطة البحث:

اشتملت هذه الدراسة على مقدمة، وفصلين، وخاتمة.

المقدمة: وفيها الحديث عن أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، ومنهج البحث، وخطته.

الفصل الأول: الدراسة النظرية، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الصلة الوثيقة بين النحاة والفقهاء.

المبحث الثاني: أهم الأسباب والدوافع لإقامة المجالس العلمية بين النحاة والفقهاء.

الفصل الثاني: الدراسة التحليلية لنماذج من مجالس النحاة والفقهاء، وبيان أثرها في الأحكام الفقهية.

الخاتمة: وفيها أهم نتائج البحث.

والله أسأل أن يعلمنا ما ينفعنا، وينفعنا بما علمنا، وأن يجنبنا مواطن الخطأ والزلل، إنه على كل شيء قدير، وبالإجابة جدير.

الفصل الأول

الدراسة النظرية

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الصلة الوثيقة بين النحاة والفقهاء.

يسترعى انتباه القارئ في تاريخ نشأة علم النحو وتطويره حقيقة هامة مؤداها: ثبوت الصلة الوثيقة بين المشتغلين بالدراسات النحوية، والمشتغلين بالدراسات الفقهية منذ بداية نشأة علم النحو، فعلى جانب من اشتهروا بالدراسات النحوية: نجد أبا الأسود الدؤلي (ت٦٩هـ) (١) الذي تنسب إليه نشأة علم النحو – كما هو مشهور في الروايات التي تتحدث عن نشأة هذا العلم- كان قاضي البصرة، وهو الذي أمره أمير المؤمنين، عمر بن الخطاب-رضي الله عنه- بوضع النحو – كما جاء في بعض الروايات- بعد ما أمر ألا يقرئ القرآن إلا عالم باللغة(٢).

وقد ألقى أمير المؤمنين، علي بن أبي طالب –رضي الله عنه- صحيفته الأولى إليه التي يقول فيها:" الكلام كله اسم وفعل وحرف، فالاسم: ما أنبأ عن المسمى، والفعل: ما أنبأ عن حركة المسمى، والحرف: ما أنبأ عن معنى ليس باسم، ولا فعل" تلك الصحيفة التي أخذ أبو الأسود ينحو منحاها، كما تقول تلك الرواية(٣).

ويطول بنا الحديث لو أخذنا نتتبع من كانوا مشهورين بالنحو إلى جانب الفقه، ولكن سأكتفي بذكر نماذج منهم فقط: فكان بعض تلاميذ أبي الأسود الدؤلي من فقهاء التابعين؛ مثل: نصر بن عاصم

(١) ينظر ترجمته في: الطبقات لابن سعد ٧/ ٩٩، ونزهة الألباء صـ٦، وبغية الوعاة ٢/ ٢٢.

(٢) ينظر: مراتب النحويين صـ٦-١٢، والفهرست صـ٤٥، ونزهة الألباء صـ ٢١- ٢٣، وتفسير القرطبي ١/ ٢٤، والبحر المحيط ٥/ ٦، ونشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة للطنطاوي صـ٢٣.

(٣) ينظر: الفهرست صـ ٤٥، وإنباه الرواة ١/ ٤-٧، وغاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري ١/ ٣٤٧، ، والأشباه والنظائر للسيوطي ١/ ٧، و نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة للطنطاوي صـ ٢٢.

الليثي(ت٨٩هـ) [١]، ويحيى بن يعمر (ت١٢٩هـ) [٢].

وكان **الكسائي** – إمام الكوفيين في النحو- كثير اللقاء مع الفقيه أبي يوسف (ت١٨٢هـ)، وله معه مناظرات علمية في عصر الرشيد، تركت آثارها في الحكم الفقهي، كما سنتناولها بالتفصيل في المبحث الثالث.

ومن عجيب ما يذكر هنا: أن الكسائي توفي سنة تسع وثمانين ومائة في يوم واحد، مع محمد بن الحسن، صاحب أبي حنيفة، حتى قال الرشيد لما دفنهما بالري[٣]: دفنت النحو والفقه في يوم واحد[٤].

وكان **النضر بن شميل**(ت٢٠٤هـ)[٥] من العلماء الذين" جمعوا بين النحو، والغريب، والشعر، والحديث، والفقه، ومعرفة أيام الناس"[٦].

وكان النحوي أبو زكرياء يحيى بن زياد، المعروف **بالفراء**(ت٢٠٧هـ) من فقهاء الكوفة، وقد اختاره

---

(١) كان فقيها عالما بالعربية من فقهاء التابعين، وكان يسند إلى أبي الأسود الدؤلي في القرآن والنحو، وله كتاب في العربية، وقيل أخذ النحو عن يحيى بن يعمر العدواني، وأخذ عنه أبو عمرو بن العلاء. مات بالبصرة سنة تسع وثمانين وقيل سنة تسعين. ينظر: أخبار النحويين صـ١٥ – ١٦، وطبقات الزبيدي صـ٢-٢١، ومعجم الأدباء ٦/ ٢٧٤٩.

(٢) هو يحيى بن يعمر أبو سليمان العدواني، من عدوان بن قيس بن عيلان، الوشقي البصري: تابعي لقي عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر، وكان عالما بالقراءة والحديث والفقه والعربية ولغات العرب. أخذ عنه أبو الأسود الدؤلي، وكان فصيحا بليغا يستعمل الغريب في كلامه، توفي سنة تسع وعشرين ومائة. ينظر: طبقات الزبيدي صـ١٢، ومعجم الأدباء ٦/ ٢٨٣٦ وتهذيب التهذيب ١١/ ٣٠٥.

(٣) (الرّي) بالفارسية: شهر رى، وهي مدينة تاريخية أضحت اليوم جزءًا من الجنوب الشرقي لمدينة طهران في إيران.

(٤) ينظر: الفهرست صـ٩٨،٩٧ ونزهة الألباء صـ٦٧، ، وغاية النهاية ١/ ٥٣٥، وبغية الوعاة ٢/ ١٦٢.

(٥) هو النضر بن شميل بن خرشة بن يزيد بن كلثوم، التميمي المازني النحوي اللغوي الأديب: ولد بمرو ونشأ بالبصرة، وأخذ عن الخليل بن أحمد، وأقام بالبادية زمنا طويلا فأخذ عن فصحاء العرب كأبي خيرة الأعرابي وأبي الدقيش وغيرهما، توفي سنة مائتين وأربع. ينظر: معجم الأدباء ٦/ ٢٧٥٨.

(٦) ينظر: غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري ٢/ ٣٤١.

الرشيد لتعليم الأمين والمأمون؛ حتى كانا يتسابقان لتقديم نعله[١].

وكان **أبو عبيد القاسم بن سلام** (ت٢٢٤هـ) -الذي روى عن ابن الأعرابي، وأبي عمرو الشيباني، والكسائي، والفراء من الكوفيين، وروى عن الأصمعي، وأبي عبيدة، وأبي زيد من البصريين- قاضيًا بطرسوس، وله كتب كثيرة في الفقه، واللغة، والغريب، كما يذكر ابن النديم[٢].

فإذا انتقلنا إلى القرن الرابع الهجري، وجدنا النحوي **أبا سعيد السيرافي**(ت٣٦٨هـ) الذي ولد بسيراف من فارس، يقول عنه ابن النديم:" وفيها ابتدأ بطلب العلم، وخرج عنها قبل العشرين، ومضى إلى عمان، وتفقه بها، ثم عاد إلى سيراف، ومضى إلى العسكر فأقام بها مدة... وكان فقيهًا على مذاهب العلماء العراقيين، وخلف القاضي أبا محمد بن معروف على قضاء الجانب الشرقي...وكان الكرخي[٣] الفقيه يقدمه، ويفضله، وعقد له حلقة يفتي فيها"[٤].

ونجد كذلك -في هذا القرن- **أبا الحسن أحمد بن فارس بن زكريا الرازي** (ت٣٩٥هـ)، صاحب المجمل، والمقاييس، والصاحبي في فقه اللغة، والذي كان من" أئمة اللغة في وقته، محتجًا به في جميع الجهات غير منازع" كما يقول عنه **القفطي**[٥]:" نجده فقيهًا شافعيًا على مذهب أبيه، ثم صار مالكيًا في آخر حياته، وله مؤلفات فقهية".

يقول عنه الدكتور عبد الله التركي:" ومن أبرز العلوم التي أسهم فيها ابن فارس بنصيب وافر، وكان له فيها جملة مؤلفات، هو علم الفقه، وإن لم يبلغ فيه ما بلغه في علوم اللغة من إمامة مجمع عليها... وتذكر

---

(١) ينظر: تاريخ بغداد١٤/ ١٤٩، ونزهة الألباء صـ٩٨، وبغية الوعاة ٢/ ٣٣٣.

(٢) ينظر: الفهرست صـ١٠٦- ١٠٧.

(٣) هو أبو الحسن عبيد الله بن الحسن الكرخي الفقيه العراقي ، أخذ عنه وعليه قرأ المبرزون من فقهاء الزمان، وكان أوحد عصره غير مدافع ولا منازع ، وتوفي سنة أربعين وثلثمائة في شعبان، وله من الكتب: كتاب المختصر في الفقه، مسألة في الأشربة وتحليل نبيذ التمر. ينظر: الفهرست ١/ ٢٥٨.

(٤) ينظر: إنباه الرواة ١/ ٣٥٠.

(٥) ينظر: إنباه الرواة١/ ٩٤.

كتب التراجم لابن فارس أربعة كتب في الفقه؛ هي: كتاب أصول الفقه، ومقدمة الفرائض، وفتيا فقيه العرب، وحلية الفقهاء"[١].

ونجد في القرنين السادس والسابع الهجريين: **أبا البقاء العكبري**(ت٦١٦هـ)، الذي غلبت عليه شهرة النحوي، نجده فقيهًا حنبليًا، يقول عنه أبو الفرج الحنبلي:" إمامًا فِي علوم الْقُرْآن، إمامًا فِي الفقه، إمامًا فِي اللغة، إمامًا فِي النحو، إمامًا فِي العَروض، إمامًا فِي الفرائض، إمامًا فِي الحساب، إمامًا فِي معرفة المذهب، إمامًا فِي المسائل النظريات، وَلَهُ فِي هذه الأنواع من العلوم مصنفات مشهورة"[٢].

وقد أخذ أبو البقاء الفقه عن شيخه إبراهيم بن دينار، أبو حكيم النهراوي، وهو فقيه حنبلي(ت٥٥٦هـ)[٣]، ومن مؤلفات أبي البقاء العكبري في الفقه، كتاب: المرام في نهاية الأحكام، وهو كتاب فقه على مذهب الإمام أحمد، وكتاب: لغة الفقه[٤].

ونجد كذلك **ابن الحاجب** (ت٦٤٦هـ) النحوي المشهور، صاحب الكافية فقيهًا، له في أصول الفقه: منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل[٥].

وأما جانب العلماء الذين اشتهروا بالفقه ودراساته ؛ فنجد الصلة وثيقة - أيضًا- بينهم وبين النحاة.

فالإمام **أبو حنيفة النعمان** صاحب المذهب المشهور(٨٠-١٥٠هـ)، كان ملمًا بكل الثقافات الإسلامية في زمنه، يقول عنه أحد الباحثين: "مما لا شك فيه أن الإمام أبا حنيفة –رضي الله عنه– تلقى على العديد من شيوخ عصره، واستفاد منهم، وتثقف بكل الثقافات الإسلامية التي كانت في عصره؛ من حفظ القرآن،

---

(١) ينظر: من مقدمة كتاب حلية الفقهاء لابن فارس، تحقيق: د/ عبد الله التركي صـ٩، ١١.

(٢) ينظر: الذيل على طبقات الحنابلة ١/ ٢٣٠.

(٣) ينظر: الوافي بالوفيات ٥/ ٣٤٦، والذيل على طبقات الحنابلة ١/ ٢٣٠.

(٤) ينظر: نكت الهيمان للصفدي صـ١٥٩، والذيل ١/ ٣٢٨.

(٥) هو كتاب في علم أصول الفقه، تكلم فيه المصنف عن تعريف العلم، وموضوعه، واستمداده، والأحكام، والأدلة الشرعية الأصلية من كتاب وسنة وقياس وإجماع، والتبعية من مذهب الصحابي والاستحسان والمصالح المرسلة، وتكلم عن الاجتهاد والتقليد والإفتاء، والترجيح، وأمور أخرى. طبع في استانبول عام ١٣٢٦هـ وفي بيروت ١٩٨٥م.

ودراسة الحديث، والنحو، والأدب، والشعر، والجدل، وأصول العقائد بوجه خاص"[١].

وكان **محمد بن الحسن الشيباني** –رضي الله عنه–(١٣١–١٨٩هـ) إمامًا في الفقه، والأصول، وإمامًا في العربية أيضًا[٢].

وأما الإمام **محمد بن إدريس الشافعي** –رضي الله عنه–(١٥٠– ٢٠٤هـ)، فحدث عنه في براعته في اللغة، والنحو، والشعر، وأيام العرب، ولا حرج[٣].

فقد كان إمامًا في اللغة، يحتج بقوله بقدر ما هو إمام في الفقه وأصوله، يقول جمال الدين **الإسنوي** عنه:" فقد كان إمامنا الشافعي –رَضي الله عنه– هو رأس أَرباب المذاهب في هذين العلمين، وعليه المعول بينهم في كلا الأَمرين...وأما العربية؛ فكان فيها هو الكعبة والمحجة، والذي ينطق به فِيها حجة، كما شهد به معاصروه من علماء هذا الفَن"[٤].

وكان للقاضي **إسماعيل بن إسحاق المالكي**(ت٢٨٢هـ) كتب في القراءات والحديث، والفقه، وكان إمامًا بالعربية؛ حتى قال عنه المبرد: وهو أعلم بالتصريف مني[٥].

ومهما يكن من أمر؛ فإن من يراجع كتب تراجم وطبقات الفقهاء، يجد فيها فقهاء كثيرين، برعوا في الفقه والنحو، ولهم مصنفات عديدة في كلا العلمين، الأمر الذي يؤكد الصلة القوية بين علمي النحو والفقه من جهة، وبين الفقهاء والنحاة من جهة أخرى.

ولا يستطيع أحد أن ينكر هذه الحقيقة بأي وجه؛ بل إنها تزداد رسوخًا إذا ما تتبعنا بعض أقوال الفقهاء عن أهمية معرفة النحو، وتعلم قواعده في استنباط الحكم الفقهي، ناهيك عن أهمية معرفة ذلك لغير الفقيه.

---

(١) ينظر: أصول الفقه تاريخه ورجاله للدكتور: شعبان محمد إسماعيل صـ٤٤.

(٢) ينظر: الفهرست صـ٢٨٧، والنجوم الزاهرة ٢٠/ ١٣٠، والأعلام ٦/ ٣٠٩.

(٣) ينظر: حلية الأولياء ٩/ ٦٣، وتذكرة الحفاظ ١/ ٣٢٩، وطبقات الشافعية١/ ١٨٥.

(٤) ينظر: الكوكب الدري صـ١٨٦، ١٨٧.

(٥) ينظر: إنباه الرواة ٢/ ١٣١،شذرات الذهب ٢/ ١٧٧.

يقول الإمام **الشافعي** –رضي الله عنه–:"فعلى كل مسلم أن يتعلم من لسان العرب ما بلغه جهده، حتى يشهد به أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده ورسوله، ويتلو به كتاب الله، وينطق بالذكر فيما افترض عليه من التكبير، وأمر به من التسبيح والتشهد، وغير ذلك"(١).

ويقول أيضًا:" وإنما بدأت بما وصفت؛ من أن القرآن نزل بلسان العرب دون غيره؛ لأنه لا يعلم من إيضاحِ جُمَل علمِ الكتابِ أحدٌ جَهِل سعة لسان العرب، وكثرة وجوهه، وجماع معانيه، وتفرقها، ومن عَلِمَه انتفت عنه الشبه التي دخلت على من جهِل لسانها"(٢).

ويؤكد شيخ الإسلام **ابن تيمية** على هذا المعنى بقوله:" إن الله لما أنزل كتابه باللسان العربي، وجعل رسوله مبلغًا عنه الكتاب والحكمة بلسانه العربي، وجعل السابقين إلى هذا الدين متكلمين به، لم يكن سبيل إلى ضبط الدين ومعرفته إلا بضبط هذا اللسان، وصارت معرفته من الدين، وصار اعتياد التكلم به أسهل على أهل الدين في معرفة دين الله، وأقرب إلى إقامة شعائر الدين، وأقرب إلى مشابهتهم للسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار في جميع أمورهم"(٣).

ويقول في موضع آخر:" فإن فهم الكتاب والسنة فرض، ولا يُفهم إلا بفهم اللغة العربية، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب"(٤).

ولقد ذكر الفقهاء شروطًا للمجتهد في الفقه، ينبغي توافرها فيه؛ منها:" علم العربية، لغةً، ونحوًا، وتصريفًا، فليعرف القدر الذي يَفهم به خطاب العرب، وعاداتهم في الاستعمال إلى حد، يميز به من صريح الكلام، وظاهره، ومجمله، ومبينه، وحقيقته، ومجازه، وعامه، وخاصه إلى غير ذلك"(٥).

---

(١) ينظر: الرسالة صـ٤٨.

(٢) ينظر: الرسالة صـ٥٠.

(٣) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية صـ١٦٢.

(٤) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية صـ٢٠٧.

(٥) ينظر: الإبهاج في شرح المنهاج لعلي بن عبد الكافي السبكي، وولده عبد الوهاب ٣/ ٢٥٥.

ويقول **الشيرازي**(١) –رحمه الله–في صفة المفتي:" ويَعرف الطرق التي يُعرف بها ما يحتاج إليه من الكتاب والسنة من أحكام الخطاب، وموارد الكلام، ومصادره من الحقيقة، والمجاز، والعام، والخاص، والمجمل، والمفصل، والمطلق، والمقيد، والمنطوق، والمفهوم، ويَعرف من اللغة والنحو ما يُعرف به مراد الله تعالى، ومراد رسوله صلى الله عليه وسلم في خطابهما"(٢).

ويُفهم من هذه الأقوال: أن الذي يلزم المجتهد من علوم اللغة والنحو والتصريف – ذلك القدر الذي يعينه في فهم واستنباط الحكم الشرعي من النص اللغوي، وليس بلازم عليه أن يكون بالغًا مبلغ علماء اللغة المشهورين في هذا الأمر، يقول **الشاطبي** – رحمه الله–:" على الناظر في الشريعة والمتكلم فيها أصولًا وفروعًا– أمران:

أحدهما: ألا يتكلم في شيء من ذلك حتى يكون عربيًا، أو كالعربي في كونه عارفًا بلسان العرب، بالغًا فيه مبالغ العرب، أو مبالغ الأئمة المتقدمين كالخليل، وسيبويه، والكسائي، والفراء، ومن أشبههم وداناهم، وليس المراد أن يكون حافظًا كحفظهم، وجامعًا كجمعهم، وإنما المراد: أن يصير فهمه عربيًا في الجملة... **والأمر الثاني**: أنه إذا أشْكل عليه في الكتاب أو في السنة لفظٌ أو معنى، فلا يُقدم على القول فيه دون أن يَستظهر بغيره ممن له علم بالعربية؛ فقد يكون إمامًا فيها، ولكنه يخفى عليه الأمر في بعض الأوقات، فالأولى في حقه الاحتياط؛ إذ قد يَذْهب على العربي المحض بعضُ المعاني الخاصة حتى يَسأل عنها"(٣).

ويقول **الشوكاني** –رحمه الله– عند حديثه عن شروط المجتهد:" أن يكون عالمًا بلسان العرب، بحيث

---

(١) هو أبو إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي، شيخ الشافعية في وقته، ولا يزال يعد من أهم شيوخها، الإمام الفقيه، ولد بفيروزآباد في بلاد فارس سنة ٣٩٣ هـ، والمتوفى ببغداد سنة ٤٧٦ هـ. تفقه في مسقط رأسه، ثم انتقل منها إلى البصرة، ثم إلى بغداد سنة ٤١٥ هـ، وما زال بها حتى انتهت إليه رئاسة مذهب الشافعية في زمانه، وبنى له نظام الملك المدرسة النظامية ببغداد فدرّس بها، وكان مضرب المثل في الزهد والقناعة. ينظر: سير أعلام النبلاء ١٤/ ٩.

(٢) ينظر: اللمع في أصول الفقه للشيرازي صـ١٢٧.

(٣) ينظر: الاعتصام للشاطبي ٢/ ٢٩٧.

يُمكنه تفسير ما ورد في الكتاب والسنة من الغريب ونحوه، ولا يشترط أن يكون حافظًا لها عن ظهر قلب، بل المعتبر أن يكون متمكنًا من استخراجها من مؤلفات الأئمة المشتغلين بذلك... وإنما يتمكن من معرفة معانيها، وخواص تراكيبها، وما اشتملت عليه من لطائف المزايا من كان عالمًا بعلم النحو، والصرف، والمعاني، والبيان، حتى يثبت له في كل فن من هذه الفنون مَلَكة، يستحضر بها كل ما يحتاج إليه عند وروده عليه"(١).

نخلص من هذا العرض إلى أن صلة النحاة بالفقهاء كانت وثيقة جدًا، ولم يلتزم علماؤنا القدامى- نحاة كانوا أم فقهاء- نظام التخصص العلمي المعروف في زماننا، بل كان معظمهم يحرص على معرفة العلوم التي تساعده في مجال العلم الذي اشتهر به، وبعضهم كان يؤلف في الفقه والنحو على السواء، فإن لم يكن له باع قوي في التأليف في العلمين معًا، كان حريصًا على عقد صلة بينه وبين عالم معاصر له، إيمانًا منهم بقيمة الاحتكاك العلمي وفائدته على الجميع على حد سواء.

ولقد أوجب علماء الفقه على المجتهد شروطًا؛ كان منها: العلم بمعرفة النحو والتصريف إدراكًا منهم لأهمية ذلك في فهم الأدلة الفقهية من الكتاب والسنة فهمًا صحيحًا، فالقرآن والسنة هما المصدران اللذان قامت من أجلهما سائر العلوم العربية والشرعية.

(١) ينظر: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ٢/ ٢٠٨.

المبحث الثاني: أهم الأسباب والدوافع لإقامة المجالس العلمية بين النحاة والفقهاء.

يمكن للقارئ في الكتب التي اشتملت على ذكر هذه المجالس أن يقف- بيسر وسهولة- على أهم دوافع عقد هذه المجالس العلمية بين النحاة والفقهاء، وهي كما يأتي:

أولاً: حرص النحاة والفقهاء على حضور هذه المجالس:

كثيرًا ما كان دافع هذه المجالس ينبع من حرص النحاة أو الفقهاء أنفسهم على حضور تلك المجالس، التي كانت تعقد في دور الخلفاء، أو في المساجد، أو في المناسبات العامة؛ بغية الاستفادة مما يثار من مناقشات، أو يطرح من مسائل خلال تلك المجالس.

يذكر **الزبيدي** في ترجمة (أبي جعفر النحاس) أنه كانت ليلة لابن الحداد[١] الفقيه الشافعي في كل جمعة، يتكلم فيها عنده في مسائل الفقه على طرائق النحو، وأن أبا جعفر النحاس كان لا يتكبر أن يسأل الفقهاء وأهل النظر، وكان يناقشهم فيما أشكل من تأليفاته، وكان يحضر حلقة ابن الحداد، ولا يدع حضور مجلسه تلك الليلة[٢].

ويذكر **القفطي**[٣] أن القاضي إسماعيل كان معجبًا بما يأتي ابن كيسان من مقاييس في العربية، وكان له معه مجلس عقيب صلاة الجمعة في جامع المنصور.

وكما هو **واضح**؛ فإن هذا الحرص كان يستوي فيه كبار النحاة والفقهاء على السواء.

ثانيًا: التنافس بين العلماء:

لم يكن الإعجاب وحده هو الدافع على حرص النحاة أو الفقهاء على حضور هذه المجالس، بل كان الدافع -أحيانًا- هو التنافس العلمي بينهم، ذلك التنافس الذي يدعو إلى افتخار المصيب بما علمه، وخجل المخطئ مما جهله، الأمر الذي يؤدي في النهاية إلى الحرص على الجد في مراجعة العلم والتفكير

---

(١) هو أبو بكر، محمد بن أحمد بن محمد بن جعفر، الكناني المصري الشافعي (٢٦٤ هـ-٣٤٥ هـ) المشهور باسم ابن الحداد هو عالم وفقيه شافعي المذهب وصاحب " كتاب الفروع " في المذهب. ينظر: سير أعلام النبلاء ١٢/ ٥٠.

(٢) ينظر: طبقات الزبيدي صـ٢٢، وأصول النحو لسعيد الأفغاني صـ٤٣٦.

(٣) ينظر: إنباه الرواة ٣/ ٥٨، والأشباه والنظائر للسيوطي ٣/ ١٦٩.

في مسائله، وحفظ ما غاب منه، فهذا ابن فارس- وقد كان كثير المناظرة في الفقه- كان:" إذا وجد فقيهًا أو متكلمًا أو نحويًا، كان يأمر أصحابه بسؤالهم إياه، ويناظره في مسائل من جنس العلم الذى يتعاطاه، فإن وجده بارعًا جدلًا جرّه في المجادلة إلى اللغة، فيغلبه بها، وكان يحث الفقهاء – دائمًا- على معرفة اللغة، ويلقى عليهم مسائل، ذكرها في كتاب سماه:(كتاب فتيا فقيه العرب)، ويخجلهم بذلك؛ ليكون خجلهم داعيًا إلى حفظ اللغة، ويقول: من قصُر علمه عن اللغة وغُولط غَلِط"(١).

وقد لعبت نزعة الجدل دورًا كبيرًا في إذكاء روح التنافس بين العلماء في مناقشتهم جميعًا، سواء عند النحاة أو الفقهاء؛ وذلك نظرًا لطغيان هذا المنهج على الدراسات المختلفة، نتيجة للانفتاح الثقافي على حضارات متعددة، وشعوب مختلفة.

يقول د/ مهدي **المخزومي**:" وقد أخذ هذا المنهج يطغى على الدراسات المختلفة منذ ظهور المعتزلة، واحتاجوا إلى الفلسفة اليونانية والمنطق اليوناني؛ للتسلح ضد خصومهم من أصحاب النحل والعقائد من غير المسلمين، وكان هؤلاء قد استكملوا أدوات التسلح بالمنطق، ووقفوا على فلسفات اليونان، وكان الصراع بين هؤلاء والمعتزلة شديدًا، والجدال بين الفريقين محتدمًا، فأثر ذلك كله في البيئات الدراسية تأثيرًا واضحًا، تمثل في ظهور مدرسة الفقه السياسية، ومدرسة النحو القياسية"(٢).

ويبدو أن التمسك بالمذهب الفقهي والتعصب له كان موجودًا عند بعض النحاة؛ لدرجة تجعله يمتنع عن التدريس في مدرسة أخرى، لا لشيء؛ إلا لمجرد أن القائمين على أمر هذه المدرسة يخالفونه في المذهب الفقهي.

فهذا أبو البقاء العكبري النحوي المعروف، كان حنبلي المذهب، شديد التعصب له، حتى إنه قال:" وجاء إلي جماعة من الشّافعية، فقالوا: انتقل إِلَى مذهبنا، ونعطيك تدريس النحو واللغة بالنظامية، فأقسمت، وقلت: لو أقمتموني، وصببْتم عليَّ الذهب حَتَّى أتوارى، مَا رجعت عَن مذهبي"(٣).

وليس هذا الموقف بغريب من أبي البقاء العكبري؛ فقد وجدنا تمسكه بمذهبه الفقهي يجره إلى الخلاف

---

(١) ينظر: إنباه الرواة ١/ ٩٤.

(٢) ينظر: مدرسة الكوفة صـ٤٨.

(٣) ينظر: نكت الهيمان صـ ١٥٩ ،وذيل طبقات الحنابلة ٣/ ٢٣٢.

بينه وبين أبي البركات الأنباري كثيرًا، مع أن كل واحد منهما ينتمي إلى الاتجاه البصري في الدراسات النحوية، وقد نص على ذلك الدكتور/ **عبد الرحمن العثيمين** في مقدمة تحقيقه لكتاب (التبيين) للعكبري، بقوله عن العكبري وأبي البركات الأنباري:" عاش الرجلان في بغداد، ولد الأول فيها، وقدم إليها الثاني صغيرًا من الأنبار، وعاشا في بغداد فلم يبرحاها حتى الوفاة، على أصح الأقوال، وكلا الرجلين يكثر في التأليف في فنون عدة، ويغلب عليه علم النحو... فكلاهما ألف في اللغة، ومذاهب الفقهاء والجدل، وعلم الكلام والعروض والفرائض، وكلاهما كان معيدًا في مدرسته،فابن الأنباري معيدُ في النظامية، والعكبري معيد في مدرسة ابن الجوزي... والغريب في الأمر أنهما سارا في اتجاه واحد في النحو هو الاتجاه البصري، الذي يخيل إلي أن سبب الفرقة يعود إلى أسباب كثيرة؛ منها:

١- أن كل واحد منهما يرى أنه ندّ لصاحبه.

٢- اختلاف المذهب الفقهي، فابن الأنباري شافعي المذهب، والعُكْبريّ حنبلي، ولا شك أن العصبية المذهبية في الفقه خاصة، كفيلة بأن تجعلهم لا يلتقيان، فالعصبية المذهبية الفقهية كانت أقوى أثرًا من غيرها في ذلك الحين"[(١)].

ومهما يكن من أمر؛ فليس معنى هذا أن التنافس العلمي بين العلماء كان دائمًا ينتهي بهم إلى الفرقة وقطع الصلة، فالعلم رحم بين أهله، بل كثيرًا ما كان ينتهي بالود والإخاء، كما سيجيء.

ثالثًا: تشجيع الخلفاء وولاة الأمور على إقامة هذه المجالس.

كان تشجيع الخلفاء وولاة الأمور حافزًا كبيرًا على إقامة مثل هذه المجالس، خاصةً في زمن الدولة العباسية؛ إذ اشتهر خلفاؤها بحب العلم وتكريم العلماء، ولا شك أن هذا المناخ العلمي يساعد على إذكاء المواهب العلمية، وإبراز المقدرة العلمية عند العلماء.

ومن ثم؛ رأينا هارون الرشيد يقرب لديه الكسائي والأصمعي، ويحرص على صحبتهما في مجالسه، حتى قال له **الإمام أبو يوسف** عندما دخل عليه يومًا، فوجد الكسائي يمازحه:" هذا الكوفي قد استفرغك، وغَلب عليك! فقال: يا أبا يوسف، إنه ليأتيني بأشياء يشتمِل عليها قلبي، فأقبل الكسائي على أبي يوسف،

(١) ينظر: التبيين عن مذاهب النحويين صـ ٨٩، ٩٠.

فقال: يا أبا يوسف، هل لك في مسألة؟ قال: نحو أم فقه؟ قال: بل فقه، فضحك الرشيد حتى فحص برجله، ثم قال: تُلْقِي على أبي يوسف فقهًا؟! قال: نعم"(١).

وفي رواية أخرى؛ أن أبا يوسف الفقيه دخل على الرشيد، وعنده الكسائي يحدثه، فقال: يا أمير المؤمنين، قد سعد بك هذا الكوفي وشغلك، فقال الرشيد: النحو يستفرغني، أستدل به على القرآن والشعر"(٢).

وكان **الرشيد** يعجب بعلم الأصمعي ويقول للكسائي: "جاء الشعر، إياك والأصمعي"(٣).

وتثبت الروايات – كذلك- أن كثيرًا من النحاة فاز بصحبة بعض الخلفاء أو الأمراء، ونال الحظوة عنده، فالمازني كان له شأن كبير عند الواثق، جعله يغدق عليه في كل شهر مائة دينار، سوى الحفاوة والتكريم اللذين لقيهما عنده(٤).

وقد أثنى الأمير محمد بن عبد الله بن طاهر على المبرد في مرات كثيرة، وقال له عند انتصاره على ثعلب في بعض مجالسه:" نعم العلمُ علمكم، كيف قرنتم إلى هؤلاء؟ يريد ثعلبًا والكوفيين"(٥).

وكان اليزيدي من المقربين من رعاية المهدي، ويقول اليزيدي بعد أن انتصر على الكسائي في مجلس علمي بينهما:" فاستفزني السرور حتى ضربت بقلنسوتي الأرض، وقلت: أنا أبو محمد، فقال شيبة بن الوليد: يتكنّى باسمك أيها الأمير، فقال المهدي: والله ما أراد بذلك مكروهًا، ولكنه فعل ما فعل بالظفر، وقد- لعمري- ظفر"(٦).

ولا شك أن هذا التشجيع قد ترك آثارًا بعيدة المدى على العلم والعلماء، كما كانت هذه المجالس فرصة عظيمة أمام الخلفاء والأمراء لاختيار النوابغ من العلماء؛ ليكونوا مؤدبين ومعلمين لأبنائهم، ومن ثم؛

---

(١) ينظر: طبقات الزبيدي صـ١٢٧.

(٢) ينظر: مجالس العلماء للزجاجي صـ١٩٦، ومعجم الأدباء ٤/ ١٧٤١، والأشباه والنظائر للسيوطي٣/ ٢٤٣.

(٣) ينظر: نزهة الألباء صـ١٥٢.

(٤) ينظر: طبقات الزبيدي صـ٩١

(٥) ينظر: مجالس العلماء صـ٩٦، وما بعدها.

(٦) ينظر: مجالس العلماء صـ١٩٥،والأشباه والنظائر ٣/ ٦٧.

قال الواثق للمازني: " إن ها هنا قومًا يختلفون إلى أولادنا فامتحنهم، فمن كان عالمًا ينتفع به ألزمناه إياهم، ومن كان بغير هذه الصفة قطعناه عنهم"(١).

وكانت زلة العالم في هذه المجالس كفيلة بأن تجعله يفقد عمله الذي يرتزق منه، ومكانته التي كان يضطلع بها من قبل، وأحيانًا يكون لها عاقبتها الوخيمة على حياته.

يقول **الزبيدي**:" اعتقد عبيد الله بن سليمان(٢) بأبي العباس ثعلب سوءًا، فلما وَلِيَ الوزارة وجَّه إليه في الاختلاف إلى ولدِه، فأبى، فقال: تُنْفِذُ إليَّ بعضَ أصحابك، فوجَّه إليه بهارون بن الحائك الضَّرير، وكان يُوزَن بميزانِ ثعلبٍ في النحو، واستحضر عبيدُ الله بن سليمان الزَّجاجَ، وقال لهما: أريدُ أن أَصطفيَ أفضلَكما في العلم، فتساءلا، فقال الزجاج لهارون: كيف تقولُ: "ضربتُ زيدًا ضربًا"؟ فقال: "ضربتُ زيدًا ضربًا"، فقال: كيف تُكنِّي عن زيدٍ وعن الضرب؟!(٣)

فأَفْحَمَه، ولم يُجِبه، وحار في يده، وانقطع انقطاعًا قبيحًا، فوجد عبيدُ الله بغيته، وصَرف هارون، واحتبس الزجاج مكايدةً لثعلب، حتى بلَّغه أفضلَ مبالغ النحويين"(٤).

ويعلق **الزبيدي** على ذلك بقوله:" وهذا من أول النحو، وما كان هارونُ لِيذهبَ عليه ذلك؛ ولكنْ إذا أرادَ اللهُ -عزَّ وجلَّ- أمرًا فلا بدَّ له؛ وكان سبب مَنِيَّتِه ما جرى له في هذا المجلس"(٥).

هذه كانت أهم الأسباب والدوافع لإقامة هذه المجالس العلمية بين علماء النحو وعلماء الفقه، فقد كانت تتم بينهم بدافع شخصي، ينبع من حرص العالم على هذه المجالس، أو بدافع التنافس العلمي وإظهار البراعة والتفوق، أو بتشجيع من الخلفاء وولاة الأمور.

---

(١) ينظر: طبقات الزبيدي صـ٩٢.

(٢) عبيد الله بن سليمان بن وهب وزير المعتضد (ت٢٨٨هـ) ينظر ترجمته في تاريخ بغداد ١٧/ ٣٥، وإنباء الأمراء بأنباء الوزراء صـ٢٥.

(٣) يقصد: كيف تضع الضمير موضع الظاهر؛ أي: يقول: ضربته إياه.

(٤) ينظر: طبقات الزبيدي صـ١٥١، وما بعدها، وإنباه الرواة ٣/ ٣٦٠، وبغية الوعاة ٢/ ٣١٩..

(٥) ينظر: طبقات الزبيدي صـ١٥٢.

الفصل الثاني

الدراسة التحليلية لنماذج من مجالس النحاة والفقهاء، وبيان أثرها في الأحكام الفقهية.

سنعرض في هذا المبحث لنماذج من مجالس النحاة والفقهاء، وما كان يدور فيها من مناقشات، وما يطرح فيها من مسائل، وندرس ما ورد بها من قضايا نحوية أو فقهية، ثم نبين أثر ذلك في الفروع الفقهية.

المجلس الأول بين الإمام أبي حنيفة والنحوي يونس بن حبيب:

قال أبو حنيفة ليونس -رحمهما الله: "يا أبا عبد الرحمن: أعلمتُ أن الرّمان ليس من الفاكهة! قال: ولم؟ قال: لقول الله تعالى: ﴿ فِيهِمَا فَٰكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ ﴾ (الرحمن:٦٨)، فقال يونس: فجبريل وميكائيل -إذًا- ليسا من الملائكة؛ لقوله تعالى: ﴿ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ ﴾ (البقرة:٩٨)

قال: فكيف ذاك.؟! قال: إن الله تعالى، إذا خص الشيء بالفضل؛ أدخله في الجملة، ثم أبانه بالاستثناء، وأفرد ذكره".[١]

حدث هذا المجلس بين عالمين من علماء الفقه والنحو، أما الأول؛ فهو الإمام أبو حنيفة النعمان، وأما الثاني؛ فهو يونس بن حبيب أستاذ سيبويه، وقد بدأه أبو حنيفة مستفسرًا ومقررًا بأن الرمان ليس من الفاكهة؛ بدليل أنه ورد -في الآية- ذكره بعد الفاكهة، وحجته في هذا – كما يفهم- أن المعطوف غير المعطوف عليه.

فيرد **يونس بن حبيب** عليه ذلك؛ لأنه ورد نظير ذلك في آية أخرى، ولا يعقل أن يقال: إن العطف يقتضي المغايرة في كل أحواله؛ لأن جبريل وميكائيل من الملائكة، ولا ينكر أحد= ذلك، وقد كان يونس بن حبيب بارعًا في إجابته؛ لأنه قرع الحجة بالحجة، والدليل بالدليل، ثم أخذ يوضح له سر عطف الخاص على العام هنا، من إفادته الاهتمام والتخصيص، كما ذكر.

---

(١) ورد ذكر هذا المجلس في تذكرة النحاة صـ١٥٨، ١٥٩.

وكلام **يونس بن حبيب** ذهب إليه بعض النحاة[١]؛ منهم: ابن مالك، الذي يذكر في شرح التسهيل[٢] أن مما تنفرد به واو العطف جواز عطف بعض متبوعها عليه تفصيلًا، نحو قوله تعالى: ﴿ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ ﴾ (البقرة:٩٨) وقوله تعالى: ﴿ حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ ﴾ البقرة: ٢٣٨).

ويعلق **أبو حيان** على ذلك بقوله:" وهذا ليس متفقًا عليه؛ بل ذهب أبو علي[٣] ، وأبو الفتح[٤] إلى أن ما جاء من ذلك لم يندرج تحت ما قبله، وأنه أريد به غير ما عطف عليه؛ ذهابًا منهما إلى أن المعطوف لا يكون إلا غير المعطوف عليه"[٥].

وقد ترتب على هذا الخلاف النحوي في هذه المسألة خلاف بين الفقهاء في حكم بعض الفروع المترتبة عليها، يقول **الإسنوي**:" إذا قال: أوصيتُ لزيدٍ وللفقراءِ بثُلثِ مالي، وزيد فقير، ففيه أوجه- سواء وصف زيدًا بالفقر أم لا، وسواء قدمه على الفقراء كما هنا أو أخّره- أصحها: أنه كأحدهم، فيجوز أن يُعطي أقلَّ ما يُتَمَول، ولكن لا يجوز حرمانه، والثاني: أنه يُعطى سهمًا من سهام القسمة، فإن قُسّم المالُ على أربعة من الفقراء، أُعطي زيدٌ الخمسَ، أو على خمسةٍ فالسدسَ، وقسْ على ذلك، والثالث: لزيدٍ ربعُ الوصيةِ والباقي للفقراء؛ لأن الثلاثة أقلُّ من يقع عليه اسم الفقراء، والرابع: له النصفُ ولهم النصفُ، والخامس: أن الوصية في حقِّ زيدٍ باطلةٌ؛ لجهالةِ ما أضيف إليه؛ أي: الذي جعل له، والوجه الأول والثاني متفقان على دخوله، والثالث والرابع على عدم الدخول"[٦].

---

(١) كالسهيلي في نتائج الفكر صـ٢١٣، وابن هشام في المغني صـ٦٩٤، والسيوطي في الهمع ٣/ ١٨٧.

(٢) ينظر: شرح التسهيل ٣/ ٣٥٠، وارتشاف الضرب ٢/ ٦٣٤ وتمهيد القواعد ٧/ ٣٤٣٣.

(٣) لم أقف على هذا الرأي فيما رجعت إليه من كتبه؛ لذا ينظر رأيه في: المساعد ٢/ ٤٤٥، وارتشاف الضرب ٢/ ٦٣٤وهمع الهوامع ٣/ ٣٥٠، وتمهيد القواعد ٧/ ٣٤٣٣.

(٤) ينظر: سر صناعة الإعراب ٢/ ٦٣٢- ٦٣٣.

(٥) ينظر: ارتشاف الضرب ٢/ ٦٣٤.

(٦) ينظر: الكوكب الدري صـ٣٩٧، ٣٩٨ والتمهيد صـ٤١٦، ٤١٧.

"فقوله:(فيجوز أن يُعطي أقل ما يتمول) لم يقل: يجب؛ لأنه يكون المعنى حينئذ: لا يجوز إعطاؤه أكثر من ذلك، ولكن (يجوز) مسلطة على (أقل) فيجوز أكثر، وأيضًا لو قال : يجب أن يعطى أقل، فيكون جائزًا حرمانه على المقابل؛ إذ هنا أمران؛ الأول: لو عبر بالوجوب لما جاز أكثر من المتمول، وهو جائز، الثاني: لو عبر بالوجوب ، لكان مقابلة الجواز، وعليه؛ فيجوز حرمانه، وهو غير جائز، وقوله: (والثاني: أنه يُعطى سهمًا من سهام القسمة)، فما دام واحدًا منهم فيعطى مثلهم، وقوله:(والثالث: لزيد ربع الوصية ...إلخ) إذا حققنا العدد بغيره ، كان خارجًا، فتكون القسمة على أربعة، فيأخذ الربع، ولو كان منهم ، لجعلناه تمام الثلاثة، فيعطى الثلث لا الربع، وقوله: (والرابع: له النصف، ولهم النصف)، ما دمنا جعلناه فئة وهم فئة، فيخرج، ويكون له النصف، وقوله:(لجهالة ما أضيف إليه)؛ أي: نسبته من الثلث؛ لأن الوصية لا تجوز لمجهول، بل لمعين"[1].

المجلس الثاني بين الكسائي وأبي يوسف:

حدث ياقوت الحموي عمن سمع الكسائي يقول:" اجتمعت أنا وأبو يوسف القاضي عند هارون الرشيد، فجعل أبو يوسف يذمّ النحو ويقول: وما النحو؟

فقلت: - وأردت أن أعلمه فضل النحو- ما تقول في رجل قال لرجل: أنا قاتلُ غلامِك، وقال له آخر: أنا قاتلٌ غلامَك، أيهما كنت تأخذ به؟

قال: آخذهما جميعًا، فقال له هارون:

أخطأت، وكان له علم بالعربية، فاستحيا، وقال: كيف ذلك؟

فقال: الذي يؤخذ بقتل الغلام هو الذي قال: (أنا قاتلُ غلامِك) بالإضافة؛ لأنه فعل ماض، وأما الذي قال: (أنا قاتلٌ غلامَك) بالنصب، فلا يؤخذ؛ لأنه مستقبل لم يكن بعد، كما قال الله عز وجل:﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ﴾ الكهف: ٢٣ - ٢٤)، فلولا أنّ التنوين

(١) ينظر: هامش تحقيق / محمد حسن محمد حسن إسماعيل على كتاب التمهيد صـ ٣٥٥، نقلاً عن شيخه/ الحسيني يوسف الشيخ- رحمه الله-، طبعة دار الكتب العلمية ، بيروت١٤٢٤هـ.

للمستقبل، ما جاز فيه غدا، فكان أبو يوسف بعد ذلك يمدح العربية والنحو"[١].

هذا نموذج لمجلس من مجالس النحاة والفقهاء، تم بين علمين من أعلام النحو والفقه؛ الأول: هو الكسائي، واضع الأسس الأولى للمنهج النحوي الكوفي ومؤدب الرشيد، والثاني: هو القاضي أبو يوسف، الفقيه صاحب الإمام أبي حنيفة.

وقد بدأ أبو يوسف اللقاء بذم النحو والهجوم عليه، وأراد الكسائي أن يلقن أبا يوسف درسًا في فضل قواعد النحو، فألقى عليه سؤالًا فقهيًا ونحويًا في وقت واحد، وهو: (ما تقول في رجل قال لرجل: أنا قاتلُ غلامِك)، بجر "غلامك" بإضافة اسم الفاعل إلى مفعوله دون تنوين، وقال له آخر: (أنا قاتلٌ غلامَك)، بتنوين اسم الفاعل وعدم إضافته، ونصب "غلامَ" على أنه مفعول به لاسم الفاعل، وسأله: أيهما كنت تأخذ به؟

وكان الكسائي يهدف من وراء هذا السؤال بيان ارتباط الحركات الإعرابية بالمعنى، ولكن أبا يوسف أجاب إجابة عامة، دون تفريق بين الأسلوبين، وهي: أنه يأخذهما جميعًا، وكأن الأسلوبين عنده سواء! لكن هارون الرشيد – وقد كان له علم بالعربية– خطأه في إجابته، وأخذ الكسائي يشرح لأبي يوسف الفرق بين الأسلوبين؛ فقال: إن الذي يؤخذ بقتل الغلام هو الذي قال: (أنا قاتلُ غلامِك)، بإضافة اسم الفاعل إلى مفعوله؛ لأنه سيكون بمعنى المضي، والمعنى: أنا قتلت غلامك، فكأنه انتهى من الفعل أصلًا، ومن ثم؛ يؤاخذ عليه، في حين أن الذي قال: (أنا قاتلٌ غلامَك)، بإعمال اسم الفاعل وعدم إضافته، فإنه سيكون بمعنى الحال أو الاستقبال، ومن ثم؛ لا يؤاخذ عليه؛ لأنه لم يرتكب فعلًا يؤاخذ عليه، واحتج الكسائي بالآية الكريمة:﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ۝ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ﴾ ؛لأن (فاعلٌ) اسم فاعل عمل عمل فعله، ومعموله(ذلك)، وقد نون (فاعل)، ولولا أن التنوين مستقبل ما جاز فيه غدًا.

(١) ورد ذكر هذا المجلس في معجم الأدباء ٤/ ١٧٤١، وتذكرة النحاة لأبي حيان صـ١٦٢، والأشباه والنظائر ٣/ ٢٤٤.

والكسائي يشير بذلك إلى القاعدة النحوية في إعمال اسم الفاعل عند جمهور نحاة البصريين[١]، وهي: أن اسم الفاعل إذا كان محلى بـ أل عمل مطلقًا في سائر الأزمنة[٢]، وإذا كان مجردًا منها، فإنه لا يعمل إلا بشرطين؛ الأول: أن يكون بمعنى الحال أو الاستقبال، والثاني: أن يعتمد على مبتدأ، أو موصوف، أو ذي حال، أو حرف استفهام، أو حرف نفي.

يقول ابن يعيش:

" وإنّما يعمل من اسم الفاعل ما كان بمعنى الحال أو الاستقبال، نحوُ: "هذا ضاربٌ زيدًا غدًا، ومكرمٌ خالدًا الساعةَ"؛ لأنّه على لفظ المضارع؛ إذ كان جاريًا عليه في حركاته، وسكناته، وعددِ حروفه، وهو في معناه، فلمّا اجتمع فيه ما ذُكر؛ عمل عملَه، فأمّا إذا كان بمعنى الماضي، فإنك لا تُعْمِله؛ إذ لا مضارعةَ بينه وبيّن الماضي، ألا ترى أن "ضاربًا" ليس على عددِ "ضَرَبَ"، ولا مثلَه في حركاته وسكناته، فلذلك؛ لا تقول: "زيدٌ ضاربٌ عمرًا أمس"، ولا "وحْشِيٌّ قاتلٌ حَمْزَةَ يَوْمَ أُحُدٍ"[٣].

ويقول **أبو حيان**:" ولا يخلو اسم الفاعل من أن يكون فيه (أل)، أو (لا)، إن لم تكن، فذهب البصريون إلى أنه إذا كان ماضيًا، لم يعمل في المفعول"[٤].

وكلام الكسائي –هنا – يتفق مع ما قال به جمهور علماء البصرة في هذه القاعدة، وإن كان يخالف رأيه المشهور عنه في هذا الموضع، وهو أنه يعمل إذا كان بمعنى الماضي، يقول ابن يعيش:" وذهب الكسائيّ من الكوفيين إلى جواز إعمال اسم الفاعل إذا كان بمعنى الماضي، وأن يُقال: "هذا ضاربٌ زيدًا أمس"[٥].

---

(١) ينظر: توضيح المقاصد للمرادي ٢/ ٨٤٩، وشرح الشذور لابن هشام صـ٤٩٩، وشرح الأشموني ٢/ ٢١٦، وشرح التصريح ٢/ ١٢، وهمع الهوامع ٣/ ٧٠.

(٢) ينظر: الكتاب ١/ ١٦٤.

(٣) ينظر: شرح المفصل ٦/ ٧٦.

(٤) ينظر: ارتشاف الضرب ٣/ ١٨٤.

(٥) ينظر: شرح المفصل ٦/ ٧٧.

وفي الواقع أن هذا الرأي ليس رأي الكسائي وحده؛ بل هو رأي هشام بن معاوية[١] وأبي جعفر ابن مضاء، كما يذكر أبو حيان[٢].

وليس هناك داع إلى ذكر أدلة الكسائي ومن تبعه في جواز إعمال اسم الفاعل المجرد من "أل" إذا كان بمعنى المضي، وكيف رد جمهور النحاة عليه[٣]؟ فهذا معروف ومشهور، لكن الذي أركز عليه –هنا– أن رأي الكسائي في هذا المجلس يناقض رأيه المشهور عنه في كتب النحو، فما سر ذلك؟

يبدو لي أن الكسائي –هنا– يعبر عن رأي جمهور علماء النحو في هذا الموضع؛ وإن خالف رأيه الخاص به؛ لأنه في مقام دفاع عن النحو، واحتجاج على أبي يوسف في هذه القضية موضع النقاش.

وقد يحتمل القول بأن يكون ما ذكره –هنا– رجوعًا عن رأيه المشهور في كتب النحو.

على أية حال؛ فقد تركت هذه المسألة آثارًا ترتبت عليها في كتب الفروع الفقهية؛ حيث ذكر **الإسنوي** هذه القاعدة في إعمال اسم الفاعل، كما يراها الجمهور، وكما يراها الكسائي، ثم ذكر ما يترتب عليها بقوله: "إذا علمت ذلك؛ فمن فروع المسألة: ما إذا قال شخصٌ: أنا قاتلُ زيد، ثم وجدنا زيدًا ميتًا، واحتمل أن يكون قد مات قبل كلامه، وأن يكون بعده؛ فإن نونه ونصب به ما بعده، لم يكن ذلك إقرارًا؛ لأن اللفظ لا يقتضي وقوعه، وإن جرّه فكذلك؛ لجواز أن يكون المضاف بمعنى الحال أو الاستقبال، هذا هو مقتضى القواعد؛ لكن جزم القاضي حسين في فتاويه: إذا جر كان إقرارًا بخلاف ما لو نصب؛ لأنه وعد بذكر ذلك قبيل الحدود، وكثير من أمثلة المسألة السابقة يأتي فيها هذا العمل أيضًا"[٤].

---

(١) هو: أبو عبد الله هشام بن معاوية الضرير ، نحويٌّ كوفي، من أئمة النحو، في الطبقة الثالثة من المدرسة الكوفية في النَّحو، عُرِف بمصاحبته للكسائي، وهو أحد تلاميذه، توفي سنة ٢٠٩هـ. ينظر: معجم الأدباء ١٩/ ٢٩٢.

(٢) ينظر: ارتشاف الضرب ٣/ ١٨٥، والتذييل والتكميل ١٠/ ٣٢٤، وينظر أيضًا: توضيح المقاصد للمرادي ٢/ ٨٤٩، وشرح الشذور لابن هشام صـ٤٩٩، وشرح قطر الندى صـ ٢٧١، وشرح التصريح ٢/ ١٢، وهمع الهوامع ٣/ ٧٠.

(٣) ينظر تفصيل ذلك في: شرح المفصل ٦/ ٧٧، وشرح الرضي على الكافية ٢/ ٢٠٠، و توضيح المقاصد للمرادي ٢/ ٨٤٩، وشرح التصريح ٢/ ١٢، وهمع الهوامع ٣/ ٧٠.

(٤) هو: حفص بن عمر بن عبد العزيز بن صهبان بن عدي بن صهبان ، أبو عمر الدوري، الأزدي، البغدادي، النحوي،

المجلس الثالث بين الكسائي وأبي يوسف:

" حكى الدوري[1] قال: كان أبو يوسف يقع في الكسائي، ويقول: أي شيء يحسن؟! إنما يحسن شيئًا من كلام العرب، فبلغ ذلك الكسائي فالتقيا عند الرشيد - وكان الرشيد يعظم الكسائي لتأديبه إياه - فقال: لأبي يوسف: يا يعقوب، أيش تقول في رجل قال لامرأته: أنت طالق، طالق، طالق؟

- قال: واحدة.
- قال: فإن قال لها: أنت طالق أو طالق أو طالق؟
- قال: واحدة، قال: فإن قال لها: أنت طالق ثم طالق ثم طالق؟
- قال: واحدة.
- قال: فإن قال لها: أنت طالق وطالق وطالق؟
- قال: واحدة.

قال **الكسائي**: يا أمير المؤمنين، أخطأ يعقوب في اثنين؛ وأصاب في اثنين، أما قوله: "أنت طالق طالق طالق" فواحدة؛ لأن الثنتين الباقيتين تأكيد، كما تقول: أنت قائم قائم قائم، وأنت كريم كريم كريم، وأما قوله: "أنت طالق أو طالق أو طالق" فهذا شك، فوقعت الأولى التي تتيقن؛ وأما قوله: "أنت طالق ثم طالق ثم طالق"؛ فثلاث؛ لأنه نسق؛ وكذلك قوله: أنت طالق وطالق وطالق"[2].

وهذا المجلس الآخر الذي وقع عند هارون الرشيد بين أبي يوسف (القاضي والفقيه)، والكسائي الذي كان هدفه الرد على ما بلغه من تقليل أبي يوسف من شأن الكسائي، وحمله إياه على الاعتراف بفضل النحو وأهميته في مجال الفقه الذي تخصص فيه أبو يوسف، ومن ثم؛ سأل أبا يوسف أربعة أسئلة،

نزيل سامرا، إمام القراءة وشيخ الناس في زمانه، ثقة ثبت كبير ضابط، أول من جمع القراءات، ونسبته إلى الدور، موضع ببغداد، ومحلة بالجانب الشرقي، توفي سنة ٢٤٦هـ. ينظر: غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري ١/ ٢٥٥.

(١) ينظر: الكوكب الدري صـ٢٤٢.

(٢) ورد ذكر هذا المجلس في: تاريخ بغداد ١١/ ٤٠٦ ، ونزهة الألباء صـ٧٣، وإنباه الرواة ٢/ ٢٦٠، والأشباه والنظائر ٣/ ٢٤٥.

وطلب منه بيان الحكم الفقهي في كل سؤال منها، وكان الفرق بين صيغ هذه الأسئلة يكمن في وجود حرف العطف في صيغة وتركه في صيغة أخرى، أو في ذكر حرف عطف مغاير لما سبق، ولكن أبا يوسف أصاب في اثنتين، وأخطأ في اثنتين منها.

ثم أخذ **الكسائي** يوضح الإجابة الصحيحة حسب صيغة كل سؤال منها، من خلال ما تقضي به أحكام النحو: فقوله: (أنت طالق طالق طالق) واحدة؛ لأن الثنتين الباقيتين تأكيد لفظي للأولى.

وقوله: (أنت طالق أو طالق أو طالق) شك، فوقعت الأولى التي تتيقن فقط.

وأما قوله: (أنت طالق ثم طالق ثم طالق)، أو قوله: (أنت طالق وطالق وطالق) فثلاث؛ لأن عطف النسق يقتضي أن يكون المعطوف مغايرًا للمعطوف عليه.

وكلام **الكسائي** –هنا– لم يخرج عما ذكره النحاة في كتبهم.

يقول **ابن يعيش**:" ومن ذلك حروف العطف، نحو "الواو" و"الفاء" و"ثمّ"، فإنّ الواو معناها الجمعُ المُطْلَقُ من غير ترتيب، والفاء تدلّ على أن الثاني بعد الأوّل بلا مُهْلَة، و"ثُمَّ" كذلك، إلّا أن بينهما تراخيًا"(١).

ويذكر **ابن يعيش** في موضع آخر عن حروف العطف:" وإنّما فُسِّرت معانيها ليتحصّل حكمُها في العطف، ألا ترى أن قولك: "جاءني زيدٌ وعبدِ الله"، إذا أردت القسمَ، لم يجز العطف بها؟ فعلمتَ أنّه لا بدّ من مُراعاة معاني هذه الحروف حتى يجب الحكمُ بالعطف؛ فلذلك ذُكرت معانيها في كُتُب النحو، وإن لم تكن كتبَ تفسيرِ غريبٍ، فمن ذلك الواو، وهي أصل حروف العطف، والدليل على ذلك أنها لا توجب إلّا الاشتراكَ بين شيئين فقط في حكم واحد، وسائرُ حروف العطف توجب زيادة حكم على ما توجبه الواوُ، ألا ترى أن الفاء توجب الترتيب، و"أوْ" الشكَّ وغيرَه، و"بَلْ" الإضرابَ، فلمّا كانت هذه الحروف فيها زيادةُ معنى على حكم الواو، صارت الواو بمنزلة الشيء المفرد، وباقي حروف العطف بمنزلة المركّب مع المفرد"(٢).

---

(١) ينظر: شرح المفصل ١/ ١١، ١٢.

(٢) ينظر: شرح المفصل ٨/ ٩٠.

وأما ما يذكره النحاة عن التوكيد وفائدته؛ فهو " تمكينُ المعنى في نفس المخاطب، وإزالةُ الغَلَط في التأويل، وذلك من قِبَل أن المجازَ في كلامهم كثيرٌ شائعٌ، يُعبَّرون بأكثرِ الشيء عن جميعه، وبالمسبَّب عن السبب، ويقولون: "قام زيدٌ"، وجاز أن يكون الفاعلُ غلامَه، أو ولدَه، و"قام القومُ" ويكون القائمُ أكثرهم، ونحوَهم ممّن ينطلِق عليه اسمُ القوم، وإذا كان كذلك، وقلتَ: "جاء زيدٌ"، ربما تتوهمُ من السامع غفلةً عن اسمِ المُخْبَر عنه، أو ذَهابًا عن مُراده، فيحمِلُه على المجاز، فيُزال ذلك الوَهْمُ بتكريرِ الاسم، فيقال: "جاءني زيدٌ زيدٌ"[(١)].

وإذا كان كلام الكسائي السابق لا يخرج عما قاله النحاة؛ فإنه –أيضًا– مؤيد من قبل الفقهاء:

يقول **ابن قدامة**:" فإن قال: أنت طالق طالق طالق، وقال: أردت التوكيد، قُبل منه؛ لأن الكلام يكرر للتوكيد، كقوله – عليه الصلاة والسلام –: " فنكاحها باطل باطل باطل[(٢)] "، وإن قصد الإيقاع، وكرر الطلقات، طُلقت ثلاثًا، وإن لم ينو شيئًا، لم يقع إلا واحدة؛ لأنه لم يأت بينهما بحرف يقتضي المغايرة، فلا يَكُن متغايرات"[(٣)].

ويقول **أيضًا**:" وإن قال: أنت طالق وطالق وطالق، وقال: أردت بالثانية التأكيد، لم يقبل؛ لأنه غاير بينها وبين الأولى بحرف يقتضي العطف والمغايرة، وهذا يمنع التأكيد"[(٤)].

ويقول **الخرقي**[(٥)]:" وإذا قال لغير مدخول بها: أنت طالق وطالق وطالق، لزمه الثلاث؛ لأنه نسق، وهو

---

(١) ينظر: شرح المقدمة المحسبة لابن بابشاذ ٢/ ٤٠٧، وشرح المفصل ٣/ ٤٠، ٤١، واللباب في علل البناء والإعراب ١/ ٣٩٤، واللمحة في شرح الملحة ٢/ ٧٠٨، والمقاصد الشافية للشاطبي ٣/ ٢٣٥.

(٢) هذا جزء من حديث نبوي تمامه:" أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل، باطل، باطل"، وهو موجود في سنن الدارمي، كتاب النكاح، باب النهي عن النكاح بغير ولي، وكذلك في سنن الدارقطني، والرواية فيهما بتكرار جملة "فنكاحها باطل" ينظر: سنن الدارمي ٢/ ١٣٧، وسنن الدارقطني ٣/ ٢٢١.

(٣) ينظر: المغني ٧/ ٢٣٢.

(٤) ينظر: المصدر السابق ٧/ ٢٣٣.

(٥) هو الفقيه: عمر بن الحسين بن عبدالله الخرقي، المتوفى سنة ٣٣٤هـ. ينظر: الأعلام ٥/ ٣١٧.

مثل قوله: أنت طالق ثلاثًا"[١].

ويقول **الإسنوي**:" إذا قال لها أنت طالق وطالق وطالق، فإنه يقع عليه ثلاث طلقات"[٢].

وعلى هذا؛ كانت إجابة **الكسائي** صحيحة؛ لاتفاقها مع ما نص عليه النحاة والفقهاء، ويبدو أن القاضي أبا يوسف كان قد اقتنع بهذه الإجابة منه، فقال بها، ونسبها إلى الكسائي، يقول **ابن قدامة**:" وإن قال: أنت طالق وهذه أو هذه، فقال القاضي: هي كذلك[يقصد: طلقت الأولى وإحدى الأخريين]، وذكر أنه قول الكسائي"[٣].

المجلس الرابع بين الكسائي وأبي يوسف:

"حدثني الحسن بن عُلَيْل العنَزِي[٤]، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن آدم العبدي[٥]، قال: حدثنا الأحمر النحوي[٦]، قال:دخل أبو يوسف الفقيه على الرشيد وعنده الكسائي يحدثه، فقال: يا أمير المؤمنين، قد سعد بك هذا الكوفي وشغلك، فقال الرشيد: النحو يستفرغني، أستدل به على القرآن والشعر.

فقال الكسائي: إن رأى أمير المؤمنين أن يأمره بجوابي في مسألة من الفقه.، فضحك الرشيد فقال: أبلغت إلى هذا يا كسائي، يا أبا يوسف أجبه، فقال:

---

(١) ينظر: المغني ٧/ ٢٣٣.

(٢) ينظر: الكوكب الدري صـ٣٣٥.

(٣) ينظر: المغني ٧/ ٢٥٦.

(٤) هو: الحسن بن عليل بن الحسين بن علي بن حبيش بن سعد العنزي، وعليل لقب غلب عليه، وكنيته أبو علي. لقي يحيى بن معين وأحمد بن [إبراهيم الموصلي] وأبا خيثمة [زهير بن حرب] وحدث عنهم، وكان صاحب أدب وأخبار. مات في سنة تسعين ومائتين، وكان أحد الرواة الثقات الذين لا مطعن عليهم في الصدق، وكان مقيما بسرّ من رأى وبها دفن. ينظر: تاريخ بغداد ٧/ ٤٠٩.

(٥) لم أقف له على ترجمة.

(٦) هو أبو الحسن علي بن المبارك ، لُقِّبَ بالأحمر. وهو نحويٌّ من الكوفة، ومن أشهر نحاة الطبقة الثالثة من المدرسة الكوفية في النحو، اشتهر بمصاحبته للكسائي الذي يعدُّه كثيرون المؤسِّس الحقيقي للمذهب الكوفي في النحو، توفي سنة ١٩٤هـ. ينظر: معجم الأدباء ٤/ ١٦٧٠، وإنباه الرواة ٤/ ١١٠.

ما تقول في رجل قال لامرأته: أنت طالقٌ أن دخلْت الدار؟ قال: فقال أبو يوسف: إن دخلَتْ فقد طُلقت. فقال الكسائي: أخطأت! إذا فتحت (أن) فقد وجب الأمر، وإذا كسرت فإنه لم يقع بعد، فنظر أبو يوسف بعد ذلك في النحو"(١).

هذا مجلس آخر حدث بين الكسائي وأبي يوسف في مجلس الرشيد، وكالعادة بدأ أبو يوسف بمخاطبة الرشيد قائلًا: يا أمير المؤمنين، قد سعد بك هذا الكوفي (يقصد الكسائي) وشغلك، فرد عليه الرشيد مبينًا له سبب ذلك بقوله: إن النحو يستدل به على القرآن والشعر، ثم استأذن الكسائي الرشيد في توجيه سؤال إلى أبي يوسف في الفقه، فيأذن له الرشيد، وكانت صيغة السؤال:

ما الحكم في رجل قال لامرأته: أنت طالق أن دخلت الدار؟

فيقول له أبو يوسف: تطلق إن دخلَت الدار، معتقدًا بأنّ (أن) هنا شرطية فيتحقق الجواب إن حدث فعل الشرط، ولكن الكسائي يحكم بالخطأ على هذه الإجابة، ويشرح له ذلك بأنّ (أن) يحتمل فيها أحد أمرين:

الأول: أن تكون مفتوحة الهمزة مخففة النون، وهي تؤول مع ما بعدها بمصدر، وهذا المصدر وقع علة لكلام سبقها، والمعنى: أنت طالق من أجل أن دخلت الدار، فتطلق في الحال.

والثاني: أن تكون شرطية مكسورة الهمزة، مخففة النون، فيعلق الطلاق حتى تدخل الدار.

أي: إن كانت (أن) هي المصدرية المخففة من الثقيلة، فالطلاق يقع حالًا، وإن كانت (أن) هي الشرطية، فالطلاق لا يقع حالًا، وإنما يعلق على تحقق الشرط، وإجابة أبي يوسف لا تحتمل إلا جعلها شرطية فقط، ومن أجل ذلك؛ حكم عليها الكسائي بالخطأ.

وكلام الكسائي -هنا – هو الذي ذكره النحاة في الفرق بين (إن) المكسورة الهمزة المخففة النون، و(أن) المفتوحة الهمزة والمخففة النون، يقول **الزبيدي**:

"فإن كسر [يعني المتكلم] همزة (إن)، فقد أعربها شرطية، وجعل وقوع الطلاق مرهونًا بدخول الدار،

---

(١) ورد ذكر هذا المجلس في: مجالس العلماء صـ١٩٦، وطبقات الزبيدي صـ١٢٧، ومعجم الأدباء ٤/ ١٧٤١، والأشباه والنظائر ٣/ ٢٤٣.

وإن فتح همزة (أن)، فقد أعربها مقدرة بلام التعليل، فتكون مخففة من الثقيلة، وعلى هذا؛ يقع الطلاق حالًا"(١).

ويؤكد **ابن يعيش** على ذلك الكلام بقوله:" الفرق بين "إن" المكسورة الخفيفة وبين المفتوحة، أنّ المكسورة معناها الشرطُ، والمفتوحة معناها الغَرَضُ والعِلَّةُ، ولو قال: أنتِ طالقٌ إنْ دخلتِ الدار؛ لم يقع الطلاقُ حتّى تدخل الدار، لأنّ معنى تعليق الشيء على شرطٍ، هو وقوفُ دخوله في الوجود على دخول غيره في الوجود، ولو فتح "أَنْ" لكانت طالقًا في الحال؛ لأنّ المعنى أنتِ طالقٌ لأنْ دخلتِ الدار، أي: من أجلِ أنْ دخلت الدار، فصار دخولُ الدار علّة طلاقها، لا شرطًا في وقوع طلاقها، كما كان في المكسورة؛ وكذلك لو شدَّد "أنْ" يقع الطلاقُ في الحال، كأنت دَخَلتِ الدار، أو لم تكن"(٢).

وكلام الفقهاء لا يبتعد كثيرًا عما ذكره الكسائي والنحاة، يقول ابن قدامة:

" فإن قال: أنت طالق أن قمتِ، بفتح الهمزة، فقال أبو بكر: تطلق في الحال؛ لأن " أن " المفتوحة ليست للشرط، وإنما هي للتعليل، فمعناه: أنت طالق لأنك قمتِ، أو لقيامك، كقول الله تعالى: ﴿ يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا﴾ الحجرات: ١٧)﴿ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا ۝٩٠ أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا ﴾ مريم: ٩٠ - ٩١) ﴿ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ﴾ الممتحنة: ١)، وقال القاضي: قياس قول أحمد، أنه إن كان نحويًا وقع طلاقه، وإن لم يكن نحويًا فهي للشرط؛ لأن العامي لا يريد بذلك إلا الشرط، ولا يعرف أن مقتضاها التعليل، فلا يريده، فلا يثبت له حكم ما لا يعرفه، ولا يريده، كما لو نطق بكلمة الطلاق بلسان لا يعرفه، وحكي عن ابن حامد، أنه قال في النحوي أيضًا: لا يقع طلاقه بذلك، إلا أن ينويه؛ لأن الطلاق يحمل على العرف في حقهما جميعًا، واختلف أصحاب الشافعي على ثلاثة أوجه؛ أحدها: يقع طلاقه في الحال، والثاني: يكون شرطًا في حق العامي، وتعليلا في حق النحوي، والثالث: يقع الطلاق إلا إذا لم يكن من أهل الإعراب، فيقول: أردت الشرط، فيقبل؛ لأنه لا يجوز صرف الكلام عما يقتضيه

(١) ينظر: طبقات الزبيدي صـ١٤٧.

(٢) ينظر: شرح المفصل ١/ ١٣، ويراجع أيضًا: شرح المقدمة المحسبة صـ٩١.

إلا بقصده"[١].

وهكذا كان الشافعي مصيبًا في توضيح هذا لأبي يوسف، الأمر الذي كان حافزًا له على النظر في النحو بعد ذلك كما تقول الرواية.

المجلس الخامس بين الكسائي وأبي يوسف:

"حدث أبو العباس أحمد بن يحيى، قال: حدثني سلمة عن الفراء، قال: كتب الرشيد في ليلة من الليالي إلى أبي يوسف، صاحب أبي حنيفة: أفتنا -أحاطك الله- في هذه الأبيات[٢]:

فإنْ تَرْفُقِي يا هِنْدُ فالرِّفْقُ أَيْمَنٌ وإنْ تَخْرُقي يا هندُ فالخُرْقُ أَلأَمُ

فأنْتِ الطَّلاقُ والطَّلاقُ عَزِيمَةٌ ثلاثًا ومَن يَخْرُقْ أَعَفُّ وأَظْلَمُ

فبينِي بها إنْ كنتِ غيرَ رَفِيقَةٍ فما لا مْرِئ بعدَ الثلاثة مُقْدَمُ

فقد أنشد البيت ((عزيمةٌ ثلاثٌ)) و ((عزيمةٌ ثلاثًا)) بالنصب، فبكم تطلق بالرفع؟ وبكم تطلق بالنصب؟ قال: قال أبو يوسف: هذه مسألة فقهيةٌ نحوية، إن قلتُ فيها بظني، لم آمن الخطأ، وإن قلتُ لا أعلم قيل لي: كيف تكون قاضي القضاة وأنت لا تعرف مثل هذا؟ ثم ذكرتُ أن أبا الحسين علي بن حمزة الكسائي معي في الشارع؛ فقلت: ليكن رسول أمير المؤمنين بحيث يكرم، وقلت للجارية: خذي الشمعة بين يدي، فدخلت إلى الكسائي وهو في فراشه، فأقرأته الرقعة، فقال لي: خذ الدواة واكتب: أما من أنشد البيت بالرفع فقال (عزيمةٌ ثلاثٌ)، فإنما طلقها واحدة، وأنبأها أن الطلاق لا يكون إلا بثلاثة، ولا شيء عليه، وأما من أنشد (عزيمةٌ ثلاثًا) فقد طلقها وأبانها؛ لأنه كأنه قال: أنت طالق ثلاثًا، وأنفذت الجواب، فحُملت إلي آخر الليل جوائزُ وصلاتٌ، فوجهت بالجميع إلى الكسائي"[٣].

---

(١) ينظر: المغني ٧/ ١٩٨، وينظر أيضًا: التنبيه في الفقه الشافعي للشيرازي صـ١١٥.

(٢) وردت هذه الأبيات بلا نسبة في: شرح المفصل ١/ ١٢، وخزانة الأدب للبغدادي ٣/ ٤٢٧، وشرح أبيات مغني اللبيب١/ ٣٢٦، وشرح شواهد المغني ١/ ١٦٨.

(٣) ورد ذكر هذا المجلس في: مجالس العلماء صـ٢٥٩، وتذكرة النحاة صـ١٤٨، ومغني اللبيب صـ٧٦، ٧٧ ، والأشباه والنظائر ٣/ ٨٩، وخزانة الأدب ٣/ ٤٢٧.

وهذا مجلس آخر من مجالس النحاة والفقهاء حدث بين الكسائي وأبي يوسف، ولكنه لم يتم بحضورهما بمجلس الرشيد، بل حدث أن كتب الرشيد إلى أبي يوسف يطلب منه الفتوى في قول الشاعر المذكور، ويبدو أن أبا يوسف – رحمه الله– قد تعلم واستفاد من مجالسه السابقة مع الكسائي، فلم يتسرع في الإجابة حتى لا يحكم عليه بالخطأ، لأنه أدرك أنها مسألة نحوية فقهية، ولذلك لم يشأ أن يقول فيها بظنه، وفي الوقت نفسه لم يشأ أن يعلن عن عدم علمه حتى لا يلام بذلك، وهنا تذكر الكسائي الذي يقطن قريبًا منه، فذهب إليه، وقرأ عليه الرقعة التي بها رسالة الرشيد، وعندئذ أملى الكسائي على أبي يوسف الجواب، فقال: من أنشد البيت بالرفع فقال (عزيمةٌ ثلاثٌ)، فإنما طلقها واحدة، ومن أنشد (عزيمةٌ ثلاثًا) فقد طلقها وأبانها؛ كأنه قال: أنت طالق ثلاثًا.

ثم أخذ أبو يوسف هذا الجواب، وبعث به إلى الرشيد، فحملت إليه آخر الليل جوائز وصلات، فأرسل بها إلى الكسائي؛ لأنه صاحب الإجابة الحقيقية، وهذه هي أخلاق العلماء، وما أجملها!

وقد ناقش عدد من النحاة هذه الأبيات، وأورد فيها توجيهات متعددة؛ أذكر منها:

قول ابن يعيش:" وقد رُوي قوله: و"الطلاقُ عزيمةٌ ثلاث"، على ثلاثة أوجهٍ:

"الطلاق عزيمةٌ ثلاثٌ"، برفع "عزيمة" ونصب "الثلاث"، و"الطلاقُ عزيمةٌ ثلاثٌ" برفعهما، و"الطلاقُ عزيمةً ثلاثٌ" بنصب "العزيمة" ورفع " الثلاث"؛ فإذا نُصبت "الثلاث"، فكأنّه قال: أنت طالقٌ ثلاثًا، ويكون قولهُ: و"الطلاقُ عزيمةٌ" مبتدأ وخبرًا، فكأنّه قال: والطلاقُ منّي جِدٌّ غيرُ لَغْوٍ؛ وإذا رفعهما، كانت "الثلاثُ" خبرًا ثانيًا، أي: الطلاقُ الذي يقع بمثله الطلاقُ هو الثلاثُ، أو يكون موضِحًا للعزيمة على سبيل البدل، وتقع واحدةً لا غيرُ، ويجوز أن يكون المراد: أنت طالقٌ ثلاثًا، ثمّ فسّر ذلك بقوله: و"الطلاقُ عزيمةٌ ثلاثٌ"، كأنّه قال: والطلاقُ الذي ذكرتُه ونويتُه عزيمةٌ ثلاثٌ؛ فسّره بهذا الدليل، هذا إذا نوى "الثلاث"، ودليلٌ على ذلك قوله: "فبيني بها"، فهذا دليلٌ على إرادة الثلاثة والبَيْنُونَةِ؛ وأمّا إذا نصب "عزيمةً"، مع رفع "الثلاث"، فعلى إضمار فِعْل، كأنّه قال: والطلاقُ ثلاثٌ، أعزمُ عليك عزيمة؛ ويجوز أن يكون التقدير: والطلاقُ، إذا كان عزيمةً، ثلاثٌ؛ كما تقول: "عبدُ الله راكبًا أحسنُ منه ماشيًا"، والمرادُ: إذا كان ماشيًا، كما تقول: "هذا بُسْرًا أطيبُ منه رُطْبًا"، أي: هذا إذا كان بسرًا أطيبُ

منه إذا كان رطبًا"[1].

وواضح من تحليل **ابن يعيش** للأبيات أنه ذكر رواية رفع (عزيمة ثلاث) التي ذكرها الكسائي، واتفق معه في الحكم الفقهي في أنه يقع واحدة، ولم يذكر رواية نصب (عزيمة ثلاثًا) التي ذكرها الكسائي، ولكنه أضاف روايتين إضافيتين على ما ذكره الكسائي:

إحداهما: ترفع "عزيمةٌ" وتنصب "ثلاثًا".

والثانية: عكسها تنصب "عزيمةً" وترفع "ثلاثُ".

أما الرواية التي ترفع "عزيمة" وتنصب "ثلاثًا" فكأن الإعراب فيها: عزيمة: خبر لكلمة (الطلاق)، وكأنه قال: والطلاق مني جد غير لغو، ويكون "ثلاثًا" صفة لمفعول مطلق محذوف؛ أي: طالق طلاقًا ثلاثًا.

وأما الرواية التي تنصب "عزيمةً" وترفع "ثلاثُ"، فكأن الثلاث مرفوعة على أنها خبر لمبتدأ، وهو الطلاق، وتكون كلمة "عزيمة" مفعولًا مطلقًا لفعل محذوف، أو خبرًا لـ كان المحذوفة، والتقدير: والطلاق ثلاث أعزم عليك عزيمة، أو الطلاق ثلاث إذا كان عزيمة، ومع أن ابن يعيش لم يتعرض لحكم الطلاق في الروايتين الإضافيتين- هنا- إلا أنه يبدو لي – والله أعلم- أنه يقع على إرادة الثلاث؛ بدليل قول الشاعر في البيت الثالث: فبيني بها... البيت.

ويرى **ابن هشام** بعد ذكر هذه الأبيات أن كلًا من الرفع والنصب محتمل لوقوع الثلاث، ولوقوع الواحدة، ووجه ذلك بقوله:" أما الرّفْع فَلِأَن أل فِي الطَّلَاق؛ إِمَّا لمجاز الْجِنْس، كَمَا تَقول: زيد الرجل؛ أَي: هُوَ الرجل المعتد بِهِ، وَإِمَّا للْعهد الذكري مثلهَا فِي قوله تعالى: ﴿ فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ ٱلرَّسُولَ ﴾ **المزمل: ١٦)**؛ أَي: وَهَذَا الطَّلَاق الْمَذْكُور عَزِيمَة ثَلَاث، وَلَا تكون للْجِنْس الْحَقِيقِيّ؛ لِئَلَّا يلْزم الْإِخْبَار عَن الْعَام بالخاص، كَمَا يُقَال: الْحَيَوَان إِنْسَان، وَذَلِكَ بَاطِل؛ إِذْ لَيْسَ كل حَيَوَان إِنْسَانًا، وَلَا كل طَلَاق عَزِيمَة وَلَا ثَلَاثًا، فعلى العهدية يَقع الثَّلَاث، وعَلى الجنسية يَقع وَاحِدَة كَمَا قَالَ الْكسَائِي، وَأما النصب فَلِأَنَّهُ مُحْتَمل لِأَن يكون على الْمَفْعُول الْمُطلق، وَحِينَئِذٍ يَقْتَضِي وُقُوع الطَّلَاق الثَّلَاث؛ إِذْ الْمَعْنى: فَأَنت طَالِق ثَلَاثًا، ثمَّ

(١) ينظر: شرح المفصل ١/ ١٢.

اعْترض بَينهمَا بقوله: (وَالطَّلَاق عَزِيمَة)، وَلِأَن يكون حَالا من الضَّمِير الْمُسْتَتر فِي (عَزِيمَة)، وَحِينَئِذٍ لَا يلْزم وُقُوع الثَّلَاث؛ لِأَن الْمَعْنى: وَالطَّلَاق عَزِيمَة إِذا كَانَ ثَلَاثًا"[١].

ورأي **ابن هشام** هذا يتفق مع الكسائي في بعض التوجيهات، ويضيف توجيهات أخرى، ولكن أبا علي الفارسي يمنع كل هذه التخريجات، ويرى أن البيت لا يفيد إلا الطلاق الثلاث لا غير[٢].

ومهما يكن من أمر؛ فما قاله الكسائي سديد وموفق، وإن اختلف مع بعض ما قيل حول الأبيات؛ وذلك لاختلاف الروايات من جهة، واحتمال المعنى كل ما ذكر من جهة أخرى.

المجلس السادس بين الفراء وبين محمد بن الحسن الشيباني:

روى ياقوت الحموي في معجم الأدباء:

"كان الفراء يومًا عند محمد بن الحسن، فتذاكروا في الفقه والنحو، ففضّل الفراء النحو على الفقه، وفضّل محمد بن الحسن الفقه على النحو، حتى قال الفراء: قلّ رجل أنعم النظر في العربية وأراد علمًا غيره إلّا سهل عليه، فقال محمد بن الحسن: يا أبا زكريا قد أنعمت النظر في العربية وأسألك عن باب من الفقه، فقال:

هات على بركة الله تعالى، فقال له: ما تقول في رجل صلّى فسها في صلاته، وسجد سجدتي السهو فسها فيهما؟ فتفكر الفراء ساعة، ثم قال: لا شيء عليه، فقال له محمد: لِمَ؟ قال: لأن التصغير عندنا ليس له تصغير، وإنما سجدة السهو تمام الصلاة، وليس للتمام تمام، فقال محمد بن الحسن: ما ظننت أن آدميا يلد مثلك"[٣].

وهذا مجلس آخر حدث بين علمين آخرين من أعلام النحو والفقه؛ الأول: النحوي أبو زكرياء يحيى بن زياد المشهور بالفراء (ت٢٠٧هـ) إمام الكوفيين، وأعلمهم بالنحو واللغة، والثاني: الفقيه محمد بن

---

(١) ينظر: مغني اللبيب صـ٧٧.

(٢) ينظر: خزانة الأدب ٣/ ٤٢٧ ، وقد ذكر البغدادي أن الفارسي قال بهذا الرأي في كتابه : المسائل القصرية، وللأسف! لم أقف على هذا الكتاب للفارسي فيما أتيح لي الاطلاع عليه.

(٣) ينظر: معجم الأدباء ١/ ١٧.

الحسن الشيباني (ت١٨٩هـ) صاحب الإمام أبي حنيفة، وفي هذا المجلس يوجه محمد بن الحسن سؤالا فقهيًا إلى الفراء، وكانت صيغة السؤال:

ما تقول في رجل صلّى فسها في صلاته، وسجد سجدتي السهو فسها فيهما؟ فيفكر الفراء ساعة، ثم يجيب بأنه لا شيء عليه، والعلة في ذلك أخذها من باب التصغير، فكما أن المصغر لا يصغر، كذلك فإن سجدتي السهو من تمام الصلاة، وليس للتمام تمام.

وقد اشترط جمهور النحاة[١] في الاسم الذي يراد تصغيره أن يكون خاليًا من صيغ التصغير وشبهها، ولذلك عُد من سقطات الكسائي أنه صغر كلمة "حسين"؛ فقد جاء في شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف:"

أخبرنا محمد، أخبرنا وكيع، أخبرنا إبراهيم بن شاهين، أخبرني أبو جعفر الأعرج، قال:

قال الشّراداني[٢] للكسائي: كيف تصغّر حسينا؟ فقال: حسينين، فقال:

أتصغّر مصغّرا؟ هذا ما لا نهاية له، فوثب رجل كان معه على الشّراداني، وقال:

أتقول هذا لمؤدّب أمير المؤمنين؟! فقال يونس: مغالبةُ العلم بالحجّة لا بالسّلطنة"[٣].

والظاهر من هذه المحاورة: أن الكسائي لم يدقق في الإجابة على سؤال الرجل، فصغر "حسينًا" وهو مصغر، لذلك اعترض عليه السائل بقوله: أتصغر مصغرًا؟! هذا ما لا نهاية له، والحق أن ما قاله الكسائي لا وجه له، بل عُد من تحريفه وسقطاته.

وعلى هذا؛ كانت إجابة الفراء على سؤال محمد بن الحسن صحيحة وموفقة، كما أنها تظهر أمرًا في غاية الأهمية، وهو أن النحاة كانوا ينظرون في المسائل الفقهية من خلال النحو، ويعقدون قياس الشبه بينهما، مما يؤكد على روابط الصلة بين العلمين.

---

(١) ينظر: توضيح المقاصد ٣/ ١٤٣٠، وشرح التصريح ٢/ ٥٥٩، وتمهيد القواعد ١٠/ ٤٨٥٩، والمقاصد الشافية ٧/ ٢٧٢.

(٢) لم أقف لهذا الشيخ على ترجمة.

(٣) ينظر: شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف للعسكري صـ١٢٦.

الخاتمة

من خلال هذه الدراسة توصلت إلى النتائج التالية:

١- صلة النحاة بالفقهاء كانت وثيقة جدًا، كما أن علماءنا القدامى لم يكونوا يلتزمون بنظام التخصص العلمي الدقيق؛ بل كان معظمهم يحرص على معرفة العلوم، التي تساعده في مجال العلم الذي اشتهر به، والدليل على ذلك: أن بعضهم كان يؤلف في النحو والفقه على السواء.

٢- علم الفقه من العلوم التي لا غني لها عن دراسة علم النحو، سواء بالنسبة للمقلد أو المجتهد على السواء، وقد ظهر لنا من خلال هذه المجالس رجوع الفقهاء إلى النحاة في كثير من المسائل الفقهية.

٣- أظهرت الدراسة أثر الإعراب في تغيير المعنى، وكيف أن الحكم الفقهي كان يتغير -أحيانًا- تبعًا لتغير حركات الإعراب في بعض الأساليب.

٤- المناقشات العلمية التي كانت تتم في هذه المجالس كانت لها علاقة مشتركة بين النحو والفقه، مثل: صلة المعنى بالإعراب، وأثر الإعراب في المعنى، وقد ظهر أثر ذلك جليًا في الفروع الفقهية.

٥- معظم هذه النماذج -كما رأينا- كانت تعقد في مجالس الخلفاء أو في المساجد، حيث يجلس النحوي أمام الفقيه كل منهما يبرز حجته أمام الآخر، وقد لعب تشجيع الخلفاء والأمراء دورًا كبيرًا في إذكاء المنافسة العلمية، إما بالقول، أو بتقريب العلماء من مجالسهم، أو بمنحهم الصلات والجوائز، الأمر الذي انعكس بدوره على العلم والعلماء.

فهرس المصادر والمراجع

١- الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي، تحقيق مجموعة من العلماء ، دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ .

٢- أخبار النحويين البصريين للسيرافي، تحقيق: د/ محمد عبدالمنعم خفاجي، والأستاذ/ طه الزيني، طبعة الحلبي- مصر- ١٣٧٤هـ ١٩٣٧م.

٣- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول للشوكاني، المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي- دمشق، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م

٤- الأشباه والنظائر، للسيوطي، طبعة حيدر آباد-١٣٥٩هـ.

٥- أصول الفقه تاريخه ورجاله: د/ شعبان محمد إسماعيل- الطبعة الأولى ١٤٠١هـ ١٩٨١م.

٦- الاعتصام، للشاطبي، دار المعرفة، الطبعة الأولى-١٤٠٢هـ.

٧- اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، لابن تيمية- تحقيق: الشيخ / محمد حامد الفقي- مطبعة السنة المحمدية –القاهرة-١٣٦٩هـ.

٨- بغية الوعاة، للسيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، -دار إحياء الكتب العربية-١٣٨٤هـ ١٩٦٤ .

٩- تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، مطبعة الخانجي- مصر-١٣٤٩هـ١٩٣١م.

١٠-التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين لأبي البقاء العكبري تحقيق: عبد الرحمن سليمان العثيمين، دار الغرب الإسلامي- الطبعة الأولي ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.

١١-تذكرة النحاة، لأبي حيان الأندلسي، تحقيق: د/ عفيف عبد الرحمن، مؤسسة الرسالة- بيروت- الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

١٢-التذييل والتكميل في شرح التسهيل لأبي حيان الأندلسي تحقيق د: حسن هنداوي ، دار كنوز إشبيليا – السعودية – الطبعة الأولى ٢٠٠٨م.

١٣-تفسير القرطبي(الجامع لأحكام القرآن) دار الكتب المصرية- ١٩٦٧م.

١٤-تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد»، لمحمد بن يوسف بن أحمد، محب الدين الحلبي ثم

المصري، المعروف بناظر الجيش (المتوفى: ٧٧٨ هـ)، وتحقيق: أ. د. علي محمد فاخر وآخرين، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ.

١٥-التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، لعبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢هـ)، المحقق: د. محمد حسن هيتو، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م.

١٦-التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، لعبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢هـ)، المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت١٤٢٤هـ.

١٧-التنبيه في الفقه الشافعي، للشيرازي، مصطفى البابي الحلبي، ١٣٧٠هـ ١٩٥١م.

١٨-توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك للمرادي، تحقيق: عبد الرحمن على سليمان، دار الفكر العربي- الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ ٢٠٠٨م.

١٩-حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم الأصفهاني، دار الكتاب العربي- بيروت- لبنان.

٢٠-حلية الفقهاء، لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الشركة المتحدة للتوزيع – بيروت- الطبعة: الأولى (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م)

٢١-خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب لعبد القادر البغدادي، تحقيق: محمد نبيل طريفي/ إميل بديع اليعقوب، دار الكتب العلمية- بيروت - ١٩٩٨م

٢٢-ذيل طبقات الحنابلة، لابن رجب الحنبلي، المحقق: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥م

٢٣-الرسالة، للشافعي، المحقق: أحمد شاكر، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، مصر الطبعة: الأولى، ١٣٥٨هـ/ ١٩٤٠م

٢٤-شرح أبيات المغني، لعبد القادر البغدادي، تحقيق: عبد العزيز رباح، وأحمد يوسف، دار المأمون –

دمشق- ١٣٩٣هـ ١٩٧٣م.

٢٥-شرح الأشموني على ألفية بن مالك، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى ١٤١٩هـ-١٩٩٨مـ

٢٦-شرح التسهيل لابن مالك تحقيق د/ عبد الرحمن السيد ود/ محمد بدوى المختون، دار هجر للطباعة والنشر – الطبعة الأولى ١٤١٠هـ ١٩٩٠م.

٢٧-شرح التصريح أو التصريح بمضمون التوضيح للشيخ / خالد الأزهري تحقيق د/ محمد باسل عيود السود، دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان – الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م.

٢٨-شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف، لأبي أحمد الحسن العسكري، تحقيق: أ/ عبد العزيز أحمد، مطبعة مصطفى البابي الحلبي- مص- ط١١٣٨٣هـ ١٩٦٣م.

٢٩-شرح المقدمة المحسبة، للطاهر بن أحمد بن بابشاذ (المتوفى: ٤٦٩ هـ)، المحقق: خالد عبد الكريم، المطبعة العصرية – الكويت، الطبعة: الأولى، ١٩٧٧م

٣٠-شرح قطر الندى لابن هشام الأنصاري، تحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد – القاهرة، الطبعة الحادية عشرة ١٣٨٣هـ.

٣١-طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، مكتبة عيسى البابي الحلبي- الطبعة الأولى ١٣٨٣هـ ١٩٦٤م.

٣٢-الطبقات الكبرى، لابن سعد تحقيق: محمد عبد القادر عطا- دار الكتب العلمية - بيروت، ١٣٧٧هـ - ١٩٨٥م

٣٣-طبقات النحويين واللغويين للزبيدى، تحقيق الشيخ: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف – الطبعة الأولى ١٩٧٣م.

٣٤-غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري. دار الكتب العلمية – بيروت – الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ ١٩٨٠م.

٣٥-فقه اللغة وسر العربية، لأبي منصور الثعالبي (المتوفى: ٤٢٩هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

٣٦-الفهرست لابن النديم، دار المعرفة للطباعة والنشر- بيروت.

٣٧-الكتاب، لسيبويه (المتوفى: ١٨٠هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م

٣٨-الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية، للإسنوي الشافعيّ، أبي محمد، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢هـ)، المحقق: د. محمد حسن عواد، دار عمار - عمان - الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ

٣٩-اللباب في علل البناء والإعراب لأبي البقاء العكبري، تحقيق: غازي مختار طليمات - دار الفكر - دمشق ، الطبعة الأولي ١٩٩٥م

٤٠-اللمحة في شرح الملحة، لمحمد بن حسن بن سِباع بن أبي بكر الجذامي، أبو عبد الله، شمس الدين، المعروف بابن الصائغ (المتوفى: ٧٢٠هـ)،المحقق: إبراهيم بن سالم الصاعدي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م

٤١-اللمع في أصول الفقه، للشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، دار الكتب العلمية

٤٢-مجالس العلماء، للزجاجي، أبو القاسم (المتوفى: ٣٣٧هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون -. مكتبة الخانجي - القاهرة، دار الرفاعي بالرياض، الطبعة: الثانية ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣.م

٤٣-مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو، د/ مهدي المخزومي، طبعة الحلبي- مصر ١٩٨٥م.

٤٤-مراتب النحويين لأبى الطيب اللغوى، تحقيق الشيخ محمد أبو الفضل إبراهيم - مكتبة نهضة مصر - القاهرة ١٣٩٤هـ ١٩٧٤م.

٤٥-المطالع السعيدة في شرح الفرائد الجديدة ، للسيوطي، تحقيق: د/ طاهر سليمان حمودة، الدار الجامعية للطباعة والنشر- الإسكندرية ١٩٨٣م.

٤٦-معجم الأدباء، لياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)، المحقق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣م

٤٧-المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، تحقيق: د/ عياد بن عيد الثبيتي وآخرين – معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي– جامعة أم القرى – الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ ٢٠٠٧ م.

٤٨-نتائج الفكر في النحو لعبد الرحمن السهيلى ، تحقيق: الشيخ أحمد عادل عبد الموجود والشيخ : على محمد معوض ، دار ابن كثير، الطبعة: الثانية ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨م

٤٩-النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة لابن تغرى بردى الأتابكى، ، دار الكتب المصرية –١٣٥١هـ ١٩٣٢م.

٥٠-نزهة الألباء في طبقات الأدباء، لأبي البركات الأنباري، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم– مطبعة المدني – القاهرة–١٩٦٧م.

٥١-نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة للشيخ / محمد الطنطاوي، مكتبة إحياء التراث الإسلامي، الطبعة الأولى ٢٠٠٥م–١٤٢٦هـ.

٥٢-نكث الهميان في نكت العميان ن للصفدي (المتوفى: ٧٦٤هـ) ، علق عليه ووضع حواشيه: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧م

٥٣-همع الهوامع في شرح جمع الجوامع للسيوطي، تحقيق د/ عبد الحميد هنداوى ، المكتبة التوفيقية .

فهرس الموضوعات

ملخص البحث ٣٣٢٥

مقدمــة ٣٣٢٧

الفصل الأول: الدراسة النظرية ٣٣٢٩

المبحث الأول: الصلة الوثيقة بين النحاة والفقهاء. ٣٣٢٩

المبحث الثاني: أهم الأسباب والدوافع لإقامة المجالس العلمية بين النحاة والفقهاء. ..٣٣٣٧

الفصل الثاني: الدراسة التحليلية لنماذج من مجالس النحاة والفقهاء، وبيان أثرها في الأحكام الفقهية.

.....٣٣٤٢

المجلس الأول بين الإمام أبي حنيفة والنحوي يونس بن حبيب: ٣٣٤٢

المجلس الثاني بين الكسائي وأبي يوسف ٣٣٤٤

المجلس الثالث بين الكسائي وأبي يوسف ٣٣٤٨

المجلس الرابع بين الكسائي وأبي يوسف ٣٣٥١

المجلس الخامس بين الكسائي وأبي يوسف ٣٣٥٤

المجلس السادس بين الفراء وبين محمد بن الحسن الشيباني: ٣٣٥٧

الخاتمة ٣٣٥٩

فهرس المصادر والمراجع ٣٣٦٠

فهرس الموضوعات ٣٣٦٥